

جامعة الأزهر  
كلية الدراسات الإسلامية والعربية بقنا

بسم الله الرحمن الرحيم

**من بلاغة الأمر عند "زادة" و"الشهاب"  
في حاشيتيهما على تفسير البيضاوي**

الدكتور  
دسوقي عبد المعز محمد محمد  
أستاذ البلاغة والنقد المساعد  
بكلية الدراسات الإسلامية والعربية بقنا  
٢٠١٤م

---

## مقدمة

الحمد لله الذى جعل القرآن الكريم نورا وضياء يهتدى بهديه ويستضاء به، والصلاة والسلام على معلم الناس الخير، وأفصحهم على الإطلاق، وعلى آله وصحبه أجمعين ومن اهتدى بهديه إلى يوم الدين .

## وبعد

فالبلاغة القرآنية - رغم ما صيغ منها من دراسات وبحوث - سيظل أعلاها ثمرا وأسفلها مغدقا، تحتاج إلى جهود الدارسين لإمطة اللثام عن خصائص النظم القرآني، وأساليبه الثرة البليغة. وأسلوب الأمر - أحد الأساليب الإنشائية - من أساليب التعبير الذى اصطفاه القرآن الكريم مع غيره من الأساليب لتثبيت منهجه في الدعوة إلى الله.

ومن هذا المنطلق أردت أن يغمرني شرف البحث في كتاب الله خدمة وبركة، فكان موضوع بحثي "من بلاغة الأمر عند زادة" و"الشهاب" في حاشيتيهما على تفسير البيضاوي؛ لأعيش في رحاب القرآن الكريم من ناحية، وأرقل في جنبات حواشي العلماء وتفسيرهم من ناحية أخرى، بغية الوقوف على الأسرار البلاغية لأسلوب الأمر عندهما، وكذلك التعرف على مواطن الاتفاق والاختلاف لديهما. هذا وقد اقتضت طبيعة البحث أن يأتي في مقدمة، وتمهيد، ومبحث واحد عنوانه: "المعانى البلاغية للأمر عند زادة والشهاب في حاشيتيهما على تفسير البيضاوي"، ثم خاتمة تضمنت أهم نتائج البحث، تلتها المصادر والمراجع، ثم فهرس الموضوعات.

## المقدمة:

ذكرت فيها قيمة وأهمية الموضوع وسبب اختياره.

## التمهيد:

وجعلته للحديث عن كل من البيضاوي، وزادة، والشهاب، ثم الحديث عن أسلوب الأمر كأحد الأساليب الإنشائية الطلبية. مبحث: من المعانى البلاغية للأمر عند زادة والشهاب، في حاشيتيهما على تفسير البيضاوي. وتضمن معانى: الإباحة، والتسوية، والتخيير، والوعيد، والتهديد، والتخلية، والدعاء، والدوام، والتسخير، والتكوين، والتعجيز. ومن المعانى السابقة للأمر ما ورد مستقلا بنفسه، ومنها ما جاء مصحوبا بغيره من المعانى، وقد يرد الأمر محتملا أحد معنيين وهكذا.

## الخاتمة:

وذكرت فيها أهم النتائج التى توصل إليها البحث، ثم ذكرت أهم مصادر البحث ومراجعته، ثم فهرس للموضوعات. وأمل أن يكون هذا البحث لبنة جديدة في صرح الدرس البلاغي.

"... عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا، رَبَّنَا افْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ وَأَنْتَ خَيْرُ الْفَاتِحِينَ"

والله ولي التوفيق

## تمهيد

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: الحديث عن البيضاوي.

المطلب الثاني: الحديث عن شيخ زادة.

المطلب الثالث: الحديث عن الشهاب الخفاجي.

المطلب الرابع: الحديث عن أسلوب الأمر.

## المطلب الأول: الحديث عن البيضاوي

نسيه، ونسبته، ولقبه:

هو عبد الله بن أبي القاسم عمر بن محمد بن أبي الحسن على البيضاوي. وكان يكنى بأبي الخير، ويلقب بناصر الدين ويعرف بالقاضي<sup>(١)</sup>. ونسب إلى المدينة البيضاء - بفتح الباء - وهي مدينة قرب شيراز ببلاد فارس، قيل سميت البيضاء؛ لأن لها قلعة بيضاء تين من بعد، وكان اسمها في أيام الفرس "كرايسفيد" فعربت بالمعنى<sup>(٢)</sup> ولقب البيضاوي بالشيرازي نسبة إلى شيراز بكسر الشين، وهي من أعظم مدن فارس، حيث ولد في إحدى مدنها، وترعرع فيها، وتقلد القضاء فيها. هذا وقد ذكر البيضاوي نسيه في مقدمة كتابه الغاية القصوى في دراية الفتوى، حيث قال: "فأعلم أني قد أخذت الفقه عن والدي مولى الموالى الصدر العالى، ولى الله الوالى، قدوة الخلف وبقية السلف، إمام الملة والدين أبي القاسم عمر قدس الله روحه وهو عن والده قاضي القضاة السعيد فخر الدين محمد بن الإمام الماضى صدر الدين أبي الحسن على البيضاوي قدس الله أرواحهم عن الإمام العلامة مجير الدين....."<sup>(٣)</sup> ثم ذكر سنده إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم.

مولده: ولد القاضي ناصر الدين البيضاوي في بلدة البيضاء التابعة لمنطقة شيراز، وقد غاب عن المؤرخين تاريخ ميلاده فلم يذكره في كتبهم، ولم يشر أحد من المترجمين إلى تاريخ ولادته، ولكن على التقريب فهو من علماء القرن السابع، وولادته في أوائل القرن السابع، أو أواخر القرن السادس.

(١) ينظر ترجمته في طبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين أبي نصر عبد الوهاب بن على السبكي، تحقيق/عبد الفتاح الحلو، ومحمود محمد الطناحي: ٥/٥٩ - مطبعة عيسى البابي وشركاه - ط أولى ١٣٨٣هـ - ١٩٦٤م، وشذرات الذهب في أخبار من ذهب لأبي الفلاح عبد الحي بن العماد الخليلي: ٥/٣٩٢ - دار المسيرة - بيروت - ط ثانية - ١٩٧٩م، وبغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق/محمد أبو الفضل إبراهيم: ٢/٥٠ - دار الفكر - ط ثانية - ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، وطبقات الشافعية لجمال الدين عبد الرحيم الإسنوي: ١/٢٨٣ - دار الكتب العلمية - ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

(٢) انظر معجم البلدان لياقوت الحموي: ١/٥٢٩ - دار صادر - بيروت - ١٣٩٧هـ، ١٩٧٧م.

(٣) الغاية القصوى في دراية الفتوى تحقيق/محيي الدين على القرعة داغى: ١/١٤٨ - د.ت.

نشأته: وأما نشأته فقد نشأ البيضاوي في بيت علم وبركة، فأخذ العلم عن والده، كما تتلمذ على شيوخ عصره في مختلف المجالات، فترى في مهد العلم وغذى به وتدرج فيه إلى أن بلغ فيه درجة سامية جمع فيها القرآن وعلومه، والفقه وأصوله، واللغة وعلومها، كما برع في علم الكلام والجدل والمنطق والتاريخ والفلسفة، فقال عنه العلماء: إنه كان إماماً ميرزا نظاراً خيراً صالحاً متعبداً فقيهاً أصولياً متكلماً مفسراً محدثاً أديباً نحويًا مفتياً قاضياً عادلاً. (١)

عقيدته ومذهبه: كان البيضاوي متكلماً أشعرياً متصوفاً شافعي المذهب، ظهر ذلك في كتاباته في التفسير وغيرها من العلوم التي كتب فيها كالفقه، والمنطق والعقيدة، ففي علم الكلام ألف كتاب الطوالع، والإيضاح، ومصباح الأرواح وغيرها، فكتابه طوالع النوار قال فيه الأسنوي: هو كتاب دقيق للغاية وأجل مختصر صنف في علم الكلام. (٢)

وفاته: توفي البيضاوي في تبريز ببلاد فارس، ودفن في "خرانداب" بتبريز على شرفي تربة الخواجة ضياء الدين يحيى على ما ذكر الخوانساري. (٣) وأما تاريخ وفاته فقد اختلف فيه المؤرخون. فقال السبكي (٤) والأسنوي: (٥) سنة إحدى وتسعين وستمائة، وقال ابن كثير (٦) في تاريخه والخوانساري (٧) وجمهور المؤرخين: توفي سنة خمس وثمانين وستمائة. ولتباين هذه الأقوال في تاريخ وفاته حيث لا يمكن الترجيح، فالمعول عليه هو الأخذ بقول جمهور المؤرخين أنه توفي عام خمس وثمانين وستمائة، والله أعلم.

#### المطلب الثاني: الحديث عن شيخ زادة (٨)

اسمه: محمد بن مصلح الدين القوجوي الرومي الحنفي محيي الدين المعروف بشيخ زاده (٩). نشأته: كان متواضعاً متخشعاً مرضي السيرة ومحمود الطريقة كان محباً لأهل الصلاح وكان يروي التفسير في مسجده، قرأ على علماء عصره الروميين، ولازم ابن فضل الدين، وبرز في العلوم ودرس

(١) الفتح المبين في طبقات الأصوليين: ٨٨/١.

(٢) نهاية السؤل: ١/د

(٣) روضات الجنات: ١٣٤/٥.

(٤) طبقات الشافعية الكبرى: ٥٩/٥.

(٥) طبقات الشافعية للأسنوي: ٢٨٣/١.

(٦) البداية والنهاية، أبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن كثير: ٣٠٩/١٣ - ط ثانية - مكتبة المعارف - بيروت - ١٩٧٩م.

(٧) روضات الجنات: ١٣٤/٥.

(٨) لم يتوفر لي القدر الكافي من المصادر والمراجع التي تحدثت عن شيخ زادة ومكانته العلمية ومؤلفاته إلا القدر اليسير.

(٩) البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، محمد بن علي الشوكاني: ٢٦٢/٢ - منشورات دار الكتاب

الإسلامي - د.ت.

بمدارس الروم، ثم رغب عن ذلك ولازم بيته، وعين له السلطان بعد ترك التدريس كل يوم خمسة عشرة درهما، وكان يقول: أنه يكفيه عشرة دراهم. وهو مفسر، من فقهاء الحنفية، وكان مدرسا في استانبول<sup>(١)</sup>. مؤلفاته: له "حاشية على أنوار التنزيل للبيضاوي ط" أربعة مجلدات - ضمن موضوع البحث - وقال الحاج خليفة عنها: هي أعظم الحواشي فائدة وأكثرها نفعا وأسهلها عبارة، وله أيضا "شرح الوقاية" في الفقه، و"شرح الفرائض السراجية" و"شرح المفتاح للسكاكي" و"شرح البردة خ" و"حاشية على مشارق الأنوار للصاغاني خ" في استنبول<sup>(٢)</sup>.  
**مما قيل عن حاشيته على البيضاوي:**

"صنف شيخ زادة على تفسير البيضاوي حاشية حافلة جامعة لما تفرق من الفوائد من كتب التفاسير بعبارات سهلة واضحة؛ ليتنفع به المبتدئ، وذكر في أسامي الكتب وهي من أعظم الحواشي نفعا وأكثرها فائدة وأسهلها عبارة كتبها على سبيل الإيضاح والبيان في ثمان مجلدات ثم اختصرها بعد ذلك في أربع مجلدات فعمت بركاتها، واستعملها العلماء وانتفع بها الطلاب وأفادوا ببركة زهده وورعه<sup>(٣)</sup>.

وفاته: كانت وفاته في سنة إحدى وخمسين وتسعمائة، ومن أراد من تفصيل مناقبه .

### المطلب الثالث: الحديث عن الشهاب الخفاجي

اسمه، ونسبه:

هو أحمد بن محمد بن عمر الخفاجي المصري الحنفي<sup>(٤)</sup> والخفاجي: نسبة إلى قبيلة خفاجة<sup>(٥)</sup>، وهو المصري: نسبة إلى مصر التي ولد ونشأ فيها، وعاش معظم حياته، ثم مات ودفن فيها. والحنفي نسبة إلى مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان. لقبه: أما لقبه فهو شهاب الدين باتفاق المصادر، ولقب بقاضي القضاة؛ لأنه تولى هذا المنصب مدة من الزمن.

(١) طبقات المفسرين، أحمد بن محمد الأذنوي، تحقيق/ سليمان بن صالح الخزي: ٣٨٢ - مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة - ط أولى ١٩٩٧.

(٢) الأعلام، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي: ٩٩/٧ - دار العلم للملايين - ط ١٥ - ٢٠٠٢ م.

(٣) طبقات المفسرين: ٣٨٢.

(٤) ينظر ترجمته في ریحانة الألبا وزهرة الحياة الدنيا للشهاب الخفاجي، تحقيق/ عبد الفتاح الخلو: ٣٢٧/٢ - ٣٤٠، مطبعة عيسى البابي الحلبي - ط أولى - ١٩٦١ م.

(٥) ينظر دائرة المعارف الإسلامية، تعريب/ أحمد الشنتاوي، ومحمد ثابت الفندي، وإبراهيم زكي جورشيد، وعبد الحميد يونس: ٣٩٦/٨ - مصر - ١٩٣٣ - ١٩٧٥ م، ومعجم قبائل العرب القديمة والحديثة، عمر رضا كحالة: ٣٥٠/١ - ٣٥٢ المكتبة الهاشمية - دمشق - ١٣٦٨ هـ - ١٩٤٩ م.

ولادته: ولد الشهاب سنة "٩٧٧هـ - ١٥٦٩م" لأب من خيرة علماء عصره، هو محمد بن عمر الخفاجي المتوفى سنة "١٠١١هـ" (١) وكانت ولادته في قرية "سرياقوس" قرب القاهرة. نشأته: نشأ الشهاب في حجر أبيه، يعلمه، ويؤدبه، وعليه تخرج في كثير من الفنون، ثم انطلق إلى رحاب واسع، فدرس النحو وعلوم العربية على خاله أبي بكر بن إسماعيل بن شهاب الدين الشنواني، المتوفى سنة "١٠١٩هـ"، الملقب بـ "سيبويه زمانه" ثم درس المعاني والمنطق وبقية علوم الأدب. شيوخه: منهم:

- ١- الشمس الرملي (٢) المتوفى سنة ١٠٠٤ هـ، قرأ عليه شيئا من مسلم، وأجازته بذلك، وبجميع مؤلفاته ومروياته، بروايته عن شيخ الإسلام زكريا الأنصاري، وعن والده.
- ٢- نور الدين الزبيدي (٣)، رئيس العلماء بمصر، المتوفى ١٠٢٤ هـ.
- ٣- علي بن غانم المقدسي (٤) المعروف بابن غانم الخرجي، المتوفى سنة ١٠٠٤ هـ.
- ٤- إبراهيم العلقمي (٥)، المتوفى ٩٩٤ هـ، قرأ عليه كتاب "الشفاء" وأجازته به وبغيره.
- ٥- أحمد العلقمي (٦) أخذ عنه الأدب والشعر.
- ٦- محمد صالح الشامي (٧) المتوفى سنة ١٠١٢ هـ، وأخذ عنه الأدب والشعر أيضا.
- ٧- أحمد العنایاتي (٨) المتوفى سنة ١٠١٤ هـ، وأخذ عنه الأدب والشعر.
- ٨- سعد الملة والدين بن حسن (٩) القسطنطيني المولد والنشأة والوفاة، ولد بالروم، واشتغل بالتدريس، ثم اختاره السلطان مراد معلما لنفسه، توفي سنة ١٠٠٨ هـ.
- ٩- الحبر داود (١٠): وقد أخذ عنه الشهاب الرياضيات، وقرأ عليه إقليدس وغيره.

تلاميذه:

منهم:

- (١) ينظر خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، محمد الأمين المحي: ٧٦/٤ - مكتبة الخياط - بيروت - د.ت.
- (٢) ينظر ریحانة الألبا وزهرة الحياة الدنيا: ٣٠٠/١.
- (٣) ينظر خلاصة الأثر: ١٩٥/٣.
- (٤) ينظر ریحانة الألبا وزهرة الحياة الدنيا: ٥٢/٢.
- (٥) ينظر السابق: ٧٧/٢.
- (٦) ينظر السابق: ٧٩/٢.
- (٧) ينظر السابق: ٢٧/١.
- (٨) ينظر السابق: ١٧/١.
- (٩) ينظر ریحانة الألبا وزهرة الحياة الدنيا: ٢٧٣/٢.
- (١٠) ينظر السابق: ٣٠٠/٢.

- عبدالقادر البغدادي<sup>(١)</sup>: صاحب "خزانة الأدب"، المتوفى سنة ١٠٩٣ هـ، قرأ على الشهاب كثيرا من كتب التفسير والحديث والآداب، وأجازته بذلك ومؤلفاته.
- أحمد بن يحيى بن عمر الحموي<sup>(٢)</sup>: المعروف بالعسكري الشافعي / مفتي الشافعية بحماة، المتوفى سنة ١٠٩٤ هـ.
- فضل الله بن محب الله بن محمد المحي<sup>(٣)</sup>: المتوفى سنة ١٠٨٢ هـ، الذي كتب عن الشهاب أصل "الريحانة" الذي سماه: "خبايا الزوايا فيما في الرجال من البقايا" وهو والد محمد الأمين المحي، صاحب "خلاصة الأثر".

آثاره:

أولاً: مؤلفاته المطبوعة:

- ١- عناية القاضي وكفاية الراضى، وهو حاشيته على تفسير البيضاوي "موضوع البحث".
- ٢- أمالي الشهاب الخفاجي .
- ٣- ديوان الأدب.
- ٤- ريحانة الألبا وزهرة الحياة الدنيا.
- ٥- طراز المجالس.
- ٦- قلائد النحور في جواهر البحور.
- ٧- شفاء الغليل فيما في كلام العرب من الدخيل والتادر الوحشي القليل.
- ٨- شرح درة الغواص في أوهام الخواص.
- ٩- نسيم الرياض في شرح شفاء القاضي عياض.

ثانياً: مؤلفاته غير المطبوعة:

- ١- تفسير قوله تعالى " إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ... " (٤)
- ٢- الكشف على الكشاف.
- ٣- رسالة على البيضاوي في تفسير قوله تعالى " وَلَئِن قُتِلْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ مِتُّمْ لَمَغْفِرَةٌ... " (٥)
- ٤- رسالة تكلم فيها عن المشاكلة والاستعارة.
- ٥- رسالة في معنى التشخيص.

(١) ينظر خلاصة الأثر: ٤٥١/٢.

(٢) ينظر خلاصة الأثر: ٣٦٧/١.

(٣) ينظر السابق: ٢٧٧/٢.

(٤) سورة الأحزاب من الآية: ٧٢.

(٥) سورة آل عمران من الآية: ١٥٧.



- ٦- إعراب قوله تعالى " ثُمَّ قَضَىٰ أَجَلًا وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِنْدَهُ.. " (١)
- ٧- بيان ما أشكل على بعض الطلاب في آيتين من أول سورة الأنعام.
- ٨- حواشي الرضي والجلامي.
- ٩- رسالة في اتصال الضمير بغير عامله.
- ١٠- حواشي التهذيب.
- ١١- رسالة في قوله تعالى "أَرَأَيْتَكُمْ... " (٢)
- ١٢- رسالة في قوله تعالى "قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ" (٣)، والمعوذتين، والكلام على لفظ "قل".
- ١٣- رسالة في "ما" الواقعة في قوله تعالى "وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ... " (٤)
- ١٤- رسالة في متعلق البسمة.
- ١٥- رسالة في الموصول.
- ١٦- الرسالة اللثية.
- ١٧- الروض النضير في شرح شواهد التفسير.
- ١٨- السوانح.
- ١٩- قصائد.
- ٢٠- قصيدة غزلية في مدح شيخ الإسلام البكري.
- ٢١- مقامة.
- ٢٢- حديقة السحر.
- ٢٣- ديوانه.
- ٢٤- الرحلة.
- ٢٥- رسائل ومكاتيب لم يجمعها.
- ٢٦- الرسائل الأربعون.
- ٢٧- حاشية شرح الفرائض.
- ٢٨- النفحة القدسية في بيان حقيقة الصلاة على خير البرية.
- ٢٩- حيايا الزوايا فيما في الرجال من البقايا.
- وفاته: كانت وفاته - رحمه الله تعالى - يوم الثلاثاء لثني عشرة خلت من شهر رمضان ١٠٦٩هـ،  
 ١٦٥٩م، وكان قد أناف على السبعين، وقد كان قد توفي قبله بثلاثة أشهر الفقيه الكبير محمد بن أحمد

(١) سورة الأنعام من الآية: ٢.

(٢) سورة الأنعام من الآية: ٤٠.

(٣) سورة الإخلاص: ١.

(٤) سورة آل عمران من الآية: ٨١.

الشوئوري الملقب بالشافعي الصغير، فقال فيهما أحمد بن محمد الحموي المصري يرثيها وكان قد قرأ عليهما: (١)

مضى الإمامان في فقه وفي أدب\* الشوئوري والحفاجي زينة العرب  
وكتت أبكى لفقد الأدب منفردا\* فصرت أبكى لفقد الفقه والأدب

\*\*\*\*\*

### المطلب الرابع: الحديث عن أسلوب الأمر

مفهوم الأمر:

الأمر لدى البلاغيين: طلب فعل طلبا جازما على جهة الاستعلاء (أ) ومعنى الاستعلاء "عد الأمر نفسه عاليا سواء كان عاليا في نفسه أم لا" (ب) وقد اختلف العلماء في الاستعلاء (ج) فمنهم من يشترط الاستعلاء ومنهم من لا يشترطه (د).

صيغ الأمر:

للأمر أربع صيغ هي:

- ١- فعل الأمر نحو قوله تعالى "يا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ" (٦).
- ٢- المضارع المقترون بـ "لام الأمر" كقوله سبحانه "وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَةً ضِعَافًا يَخَفُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا" (٧).
- ٣- اسم فعل الأمر نحو قوله تعالى "عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ" (٨).
- ٤- المصدر النائب عن فعل الأمر نحو قول الحق سبحانه "وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ" (٩).

(١) خلاصة الأثر: ٣٤٣/١.

(٢) انظر الإيضاح في علوم البلاغة للخطيب القزويني: ١٤١- دار إحياء العلوم - بيروت - ط الرابعة - ١٩٩٨م، وشروح التلخيص: ٣٠٨/٢ - طبع بمطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه بمصر - د.ت، وأساليب بلاغية د/أحمد مطلوب: ١١٠- وكالة المطبوعات - الكويت - ط أولى ١٩٨٠م.

(٣) مختصر سعد الدين الفتازاني (ضمن شروح التلخيص): ٣١٢/٢.

(٤) ينظر عروس الأفراح لابن السبكي (ضمن شروح التلخيص): ٣١٠/٢، وحاشية الدسوقي (ضمن شروح التلخيص): ٣٠٩/٢.

(٥) يراجع في الاستعلاء عروس الأفراح: ٣١٠/٢.

(٦) سورة البقرة من الآية: ٢١.

(٧) سورة النساء: ٩.

(٨) سورة المائدة من الآية: ١٠٥.

(٩) سورة البقرة من الآية: ٢٨٥.

## المعانى البلاغية لصيغة الأمر:

تخرج صيغة الأمر عن معناها الأصلي فتفيد معانى أخرى تفهم من السياق بمعونة القرائن ومقتضيات الأحوال، وقد أوصل بعض شراح التلخيص هذه المعانى إلى خمسة وعشرين معنى<sup>(١)</sup>. هذا وقد عنى أصحاب الشروح، والحواشي، والتفاريه بقضية إفادة الأمر لهذه المعانى البلاغية، وانحصرت آراؤهم فى ثلاثة أقوال هى: المجاز، والكناية، ومستتبعات التراكيب<sup>(٢)</sup> ولكل وجهته. ورجح الدسوقي الكناية ومستتبعات التراكيب بقوله "العل الأولى فى التحقيق على طريق الكناية، وأنه من مستتبعات الكلام"<sup>(٣)</sup>. ويؤيد البحث هذا الرأي الذى أيدته بعض شيوخنا بأنه عن طريق مستتبعات التراكيب، وهو قريب من الكناية<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*\*\*

- (١) ينظر عروس الأفراح (ضمن شروح التلخيص): ٣١٢/٢-٣٢٢.
- (٢) ينظر شروح التلخيص: ٢/٢٩٠ وما بعدها، والمطول: ٢٣٥، وحاشية السيد الشريف على المطول: ٢٣٥، وحاشية عبد الحكيم السالكوتى المندي على المطول: ٣٩٢- دار الطباعة العامرة- ١٢٦٦هـ، وتقرير الشمس الإنبائي على شرح سعد الدين التفتازاني: ٣/١٤٨- طبع بمطبعة السعادة بمصر سنة ١٣٣٠هـ، وتجريد العلامة البناني على مختصر السعد: ٢/٢١- طبع بمطبعة محمد على صبيح وأولاده - القاهرة- ط أولى ١٣٤٧هـ، والمجاز فى اللغة والقرآن الكريم د/عبد العظيم المطعني: ١/٤٢٥- مكتبة وهبة- ط أولى - د.ت.
- (٣) حاشية الدسوقي (ضمن شروح التلخيص): ٢/٢٩٥، ورجح العصام الكناية بقوله "إذا لم يمتنع حملها على الحقيقة لكن ذلك القرينة على ما يتوسل إليه بالحقيقة فتمسك بالكناية" الأطول على التلخيص، لعصام الدين إبراهيم بن محمد بن عرب شاه الإسفرائيني: ١/٢٤٦- طبع بالمطبعة العامرة ١٢٨٤هـ.
- (٤) ينظر البلاغة فى تفسير الزمخشري وأثرها فى الدراسات القرآنية د/محمد أبو موسى: ٢/٣٠٢- القاهرة - دار الفكر العربي - د.ت.، ودلالات التراكيب دراسة بلاغية له أيضا: ٢١٦- مكتبة وهبة- ط ثانية - ١٤٠٨هـ، ١٩٨٧م، وينظر: أساليب الأمر والنهى فى القرآن الكريم وأسرارها البلاغية" رسالة ماجستير للباحث: يوسف عبد الله الأنصاري: ١٠-١٣- بكلية اللغة العربية - جامعة أم القرى - السعودية - ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

مبحث المعاني البلاغية للأمر  
عند زادة والشهاب في حاشيتهما على  
تفسير البيضاوي

الإباحة:

من المعاني البلاغية للأمر التي ذكرها كل من زادة والشهاب في حاشيتهما الإباحة: فمن ذلك ما جاء في قوله تعالى "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَجْلُوا شَعَائِرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ وَلَا أُمِينَ الْبَيْتِ الْحَرَامَ يَتَّبِعُونَ فَضْلاً مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَاناً وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا..... الآية" (أ) حيث قال البيضاوي "أُذِنَ فِي الاصْطِيَادِ بَعْدَ زَوَالِ الْإِحْرَامِ، وَلَا يَلْزَمُ مِنْ إِرَادَةِ الْإِبَاحَةِ هَهُنَا مِنَ الْأَمْرِ دَلَالَةٌ الْأَمْرِ الْآتِي بَعْدَ الْحُظْرِ عَلَى الْإِبَاحَةِ مُطْلَقاً" (ب) وقال شيخ زادة "قوله: ولا يلزم من إرادة الإباحة ههنا... الخ يعني أن ظاهر الأمر إفادة الوجوب، سواء وجد بعد الحظر كورود قوله "وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا" بعد قوله "لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ" (ج) أورده ابتداءً، فكان القياس أن يكون قوله تعالى "وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا" لا يفيد الوجوب بدليل منفصل، وهو أن الآية المحرمة للاصطياد إنما دلت على حرمة بسبب كون الإحرام مانعاً عنه، ولما كانت حرمة الاصطياد معللة بالإحرام وجب أن تنتهي الحرمة بانتهاء علتها؛ لأن الحكم المبنى على علته يرتفع بارتفاع علته، فحل الاصطياد ومباحته لمن حل من إحرامه لا يستفاد من صيغة الأمر، بل يستفاد من انتهاء العلة المحرمة وهي الإحرام، فالآية ليس فيها دلالة على أن الأمر بعد الحظر للإباحة" (د) أما الشهاب فقال "قوله أُذِنَ فِي الاصْطِيَادِ بَعْدَ زَوَالِ الْإِحْرَامِ وَلَا يَلْزَمُ مِنْ إِرَادَةِ الْإِبَاحَةِ الْخ ( هـ ) قَالَ الزَّجَّاجُ: وَمِثْلُهُ لَا تَدْخُلُنْ هَذِهِ الدَّارَ حَتَّى تُؤَدِيَ ثَمَنَهَا فَإِذَا أُدِيَتْ ثَمَنُهَا فَادْخُلْهَا، أَي: إِذَا أُدِيَتْ لَكَ دَخُولُهَا، وَهَذِهِ مَسْأَلَةٌ أُصُولِيَّةٌ قَبِيلُ الْأَمْرِ بَعْدَ الْحُظْرِ يَقْتَضِي الْإِبَاحَةَ وَاسْتَدَلَّ بِهَذِهِ الْآيَةِ" (و) والمصنف - رحمه الله تعالى - لا يراه؛ فلذا قال إن الأمر هنا للتوسعة، ورفع المنع، والصيد ليس مأموراً به فلا وجه للإيجاب فيه، ولا تكون الآية دليلاً على ما

(١) سورة المائدة من الآية: ٢.

(٢) ينظر تفسير البيضاوي المسمى أنوار التزويل وأسرار التأويل، للقاضي ناصر الدين أبي سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي تحقيق/محمد صبحي حسن حلاق؛ ود/محمود أحمد الأطرش: ٤١٧/١ - دار الرشيد - دمشق (حررها الله من الطغاة) - بيروت - ط أول ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م

(٣) سورة المائدة من الآية: ٩٥.

(٤) وحاشية محيي الدين شيخ زادة محمد محيي الدين بن مصطفى مصلح الدين القوجوي على تفسير البيضاوي: ١٩١/٢ - مطبعة مكتبة الحقيقة - تركيا - استانبول - ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م

(٥) ينظر معاني القرآن وإعراجه للزجاج، تحقيق د/عبد الجليل عبده شلي: ١٤٣/٢، ١٧٢/٥ - عالم الكتب - بيروت - ط أول ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

ذكر، فإن كان ما يقتضي الإيجاب أو الاستحباب عمل به، ومن قال حقيقته الإيجاب قال إنه مبالغة في صحة المباح حتى كأنه واجب، وقيل إن الأمر في مثله لوجوب اعتقاد الحل وفيه نظر، وتحقيقه في أصول الفقه<sup>(١)</sup> وتلحظ في كلام البيضاوي أنه قد يشعر بأن له رأياً، أحدهما: وقوع الإباحة بعد زوال الإحرام بغض النظر عن الأمر في الآية. ثانيهما: أنه وإن أريد بالأمر في الآية الإباحة لوروده بعد حظر، إلا أنه ينبغي ألا يكون ذلك على إطلاقه، وكان البيضاوي - في هذا الموضوع - بصدد تقرير قاعدة بلاغية مهمة ألا وهي عدم إطلاق هذا المعنى البلاغي للأمر كلما ورد بعد حظر، وكأنه يقول ليس بالضرورة أن يكون كذلك. أما شيخ زادة فكان صوته من العلو والحسم. يمكن إذ نفى نفياً قاطعاً إفادة الإباحة من وراء فعل الأمر في الآية، وقد نص على ذلك نصاً حيث قال "فحل الاصطياد ومباحيته لمن حل من إحرامه لا يستفاد من صيغة الأمر، بل يستفاد من انتهاء العلة المحرمة وهى الإحرام، فالآية ليس فيها دلالة على أن الأمر بعد الحظر للإباحة" هذا في حين رأينا الشهاب ينحو نحواً مختلفاً حيث كان فحوى مافهمه من البيضاوي عدم لزوم إطلاق إفادة معنى الإباحة للأمر بعد الحظر، وذلك من خلال قوله عن البيضاوي "فلذا قال إن الأمر للتوسعة ورفع الحرج" ثم رد الشهاب ذلك قائلاً "ولا تكون الآية دليلاً على ما ذكر" وتجدر الإشارة إلى اتكاء الشهاب على أبي حيان في إحالته إشكالية إفادة صيغة الأمر للإباحة بعد الحظر إلى علم أصول الفقه<sup>(٢)</sup> هذا وقد قال بالإباحة للأمر في الآية جل العلماء ناصين على ذلك نصاً<sup>(٣)</sup>، ومنهم من ذكر ذلك بالفحوى كالسمرقندي حيث قال "هذه رخصة بلفظ الأمر كقوله تعالى "فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ... الآية"<sup>(٤)</sup>. ومما يمكن التنويه إليه لمعنى الإباحة عند زادة والشهاب ما ورد في قوله تعالى "فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالاً"

(١) ينظر حاشية الشهاب المسماة عناية القاضى وكفاية الراضى على تفسير البيضاوي: ٢١٤/٣ - دار صادر -

بيروت - د.ت.

(٢) ينظر البحر المحيط، تحقيق/ صدقي محمد جميل: ١٦٨/٤ - دار الفكر - بيروت - ١٤٢٠هـ.

(٣) الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعبون الأقاويل في وجوه التأويل: ١/ ٦٣٧ - دار الكتاب العربي -

بيروت - ١٤٠٧هـ، والمحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز لأبي محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي،

تحقيق/ عبد السلام عبد الشافي محمد: ١٤٣/٢ - دار الكتب العلمية - لبنان - ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م، ومفاتيح الغيب

الفخر الدين الرازي: ٢٧٩/١١ - دار الكتب العلمية - بيروت - ط أولى ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، والبحر

المحيط: ١٦٨/٤، وإرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم المسمى بتفسير أبي السعود: ٤/٣ - دار إحياء التراث

العربي - بيروت - د.ت، وروح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني لشهاب الدين محمود بن عبد الله

الحسيني الألويسي، تحقيق: على عبد البارى عطية: ٥٥/٦ - دار الكتب العلمية - بيروت - ط ١٤١٥

هـ، والتحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد» لمحمد الطاهر بن محمد بن

بن عاشور: ٨٥/٦ - الدار التونسية للنشر - تونس - ١٩٨٤ هـ...

(٤) سورة الجمعة من الآية: ١٠، وبحر العلوم تحقيق/ محمود مطرجى: ٣٩٠/١ - دار الفكر - بيروت - د.ت.

طَيِّبًا وَأَتَقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ" (١) إذ قال البيضاوي "فكلوا مما غنمتم، من الغنمية فإنها من جملة الغنائم. وقيل: أمسكوا عن الغنائم فزلت. والفاء للتسبب، والسبب محذوف تقديره: أبحت لكم الغنائم فكلوا. وبنحوه تشبث من زعم أن الأمر الوارد بعد الحظر للإباحة" (٢) وقال شيخ زادة: قوله "وفائدته" أى فائدة التقييد بقوله "حلالاً" أو فائدة ذكر المسبب الذى هو إباحة الغنائم" (٣) وقال الشهاب: قوله: وبنحوه تشبث الخ، أى تمسك. والتعبير بالتشبيث الذي هو معنى التعلق يشعر بضعفه؛ لأن الإباحة ثبتت هنا بقرينة أن الأكل إنما أمر به لمنفعتهم" (٤) فقد أورد شيخ زادة معنى الإباحة هنا دون تعرض للأمر "فكلوا" من قريب أو بعيد، حيث أشار إليه من خلال تعليقه على القيد "حلالاً".

أما الشهاب فلم يستوقفه في هذا الصدد سوى التعبير بكلمة "تشبث" التى وقف من ورائها على أن الإباحة فى الآية نابعة من قرينة المنفعة الناجمة من وراء الأمر بالأكل. هذا وقد ذهب كثير من العلماء إلى معنى الإباحة (٥) بينما خالف كل من أبى حيان والطاهر بن عاشور، فقد جعل الأول الأمر مفيداً للتوكيد فقال "وليس هذا الأمر منشأ لإباحة الغنائم، إذ قد سبق تحليلها قبل يوم بدر، ولكنه أمر يفيد التوكيد واندراج مال الفداء في عموم ما غنمتم" (٦) أما الثانى فقد جعل الأمر للامتنان حيث فقال "والأمر في "كلوا" مستعمل في المنة، ولا يحمل على الإباحة هنا؛ لأن إباحة المغنم مقرر من قبل يوم بدر" (٧) ومما ذكره فى حاشيتهما للأمر المفيد للإباحة ما جاء فى قول الحق سبحانه "فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ" (٨). حيث قال البيضاوي "فانتشروا فى الأرض" وابتغوا من فضل الله "إطلاق لما حظر عليهم واحتج به من جعل الأمر بعد الحظر للإباحة" (٩) ويعلق شيخ زادة على قول البيضاوي بقوله "إطلاق لما حظر عليهم" أى إباحة لما حرم عليهم من المعاملة والاشتغال بأمور الدنيا، فإن كل واحد من الانتشار فى الأرض وطلب الرزق بالتجارة بعد الفراغ من صلاة الجمعة ليس بواجب بل هو أمر مباح، قال بن عباس -رضى الله عنه- إن

(١) سورة الأنفال: ٦٩.

(٢) البيضاوي: ٣٢/٢.

(٣) حاشية شيخ زادة: ٤١٧/٢.

(٤) حاشية الشهاب: ٢٩٣/٤.

(٥) ينظر بحر العلوم: ٣٢/٢، والكشاف: ٢٣٨/٢، والمحرم الوجيز: ٥٥٤/٢، ومفاتيح الغيب: ١٥٠/١٥، ونظم الدرر فى

تناسب الآيات والسور لرهان الدين أبى الحسن إبراهيم بن عمر البقاعي، تحقيق/عبد الرزاق غالب المهدي: ٢٤٥/٣

- دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م وإرشاد العقل السليم: ٣٦/٤، وروح المعاني: ٢٣١/٥.

(٦) البحر المحيظ: ٣٥٤/٥.

(٧) التحزير والتنوير: ٧٩/١٠.

(٨) سورة الجمعة: ١٠.

(٩) البيضاوي: ٤٠٦/٣.

شئت فأخرج، وإن شئت فصل إلى العصر، وإن شئت فاقعد<sup>(١)</sup>، ونظير هذه الآية قوله تعالى "وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا"<sup>(٢)</sup> فإنه إباحة لما حرم بقوله "لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ"<sup>(٣)</sup> (٤) ويقول الشهاب "وقوله: إطلاق لما حظر، أي منع فهو إباحة للمعاملة بعد الفراغ منها، وقد كانت ممنوعة وهذا توطئة لما بعده. أما قوله - والكلام للشهاب معلقا على البيضاوي - "واحتج به من جعل الأمر الخ، الأمر هنا للإباحة على الأصح، وفي شرح البخاري للكرماني أنه متفق عليه (٥) وفيه نظر؛ لأنه قيل: إنه للوجوب كما نقله السرخسي<sup>(٦)</sup>، وقيل: إنه للندب، كما نقل عن سعيد بن جبير - وهو الأقرب - لما فيه من عدم التشبه بأهل الكتاب في تعليل يوم السبت والأحد، وهذا اليوم لنا بمثلته، واختلف الأصوليون في الأمر الوارد بعد المنع، فقيل: للإباحة استدلالاً بما هنا فإنه لم يذهب أحد من أصحاب المذاهب المشهورة إلى أنه للإيجاب"<sup>(٧)</sup> وبالنظر في تعليقي زادة والشهاب تجد عمق التعليق ورسوخ التوثيق لديهما، أما شيخ زادة فتراه يحلل ويعلل، ويذكر الدليل تلو الدليل، من خلال ما ساقه من قول ابن عباس - رضی الله عنهما - ومن خلال استشهاده بآية المائة "وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا" وكأنه لم يبق لقائل أن يقول شيئاً. وأما الشهاب فقد امتطى جواد الإطباب، حيث كان أكثر شرحاً وتفصيلاً من زادة، فقد ذهب إلى أن الأمر في الآية فيه عدة آراء أصحها أنه للإباحة، وينقل عن الكرماني في شرحه لصحيح البخاري بأن معنى الإباحة للأمر متفق عليه، ولكنه لا يسلم بذلك فيقول "وفيه نظر"، ثم يعلل لذلك بأن هناك من جعله للوجوب كالسرخسي، ومن جعله للندب كسعيد بن جبير، ثم يذكر رأيه إليه معللاً بأنه الأقرب هروباً من التشبه بأهل الكتاب في تعليلهم يوم السبت والأحد، ثم يذكر رأيه الأصوليين في الأمر الوارد بعد المنع بأنه للإباحة استدلالاً بما في هذه الآية، والشهاب في ذلك يعلق على قول البيضاوي "واحتج به من جعل الأمر بعد الحظر للإباحة"<sup>(٨)</sup> هذا وقد ذهب جل العلماء إلى معنى

(١) قول ابن عباس رضی الله عنهما في موطأ الإمام مالك بن أنس أبي عبد الله الأصبحي - رواية محمد بن الحسن

- تحقيق/ د. تقي الدين الندوي: هامش: ١/٢٣ - دار القلم - دمشق - ط أولى - ١٤١٣ هـ - ١٩٩١ م.

(٢) سورة المائة من الآية: ٢.

(٣) سورة المائة من الآية: ٩٥.

(٤) حاشية شيخ زادة: ٤/٤٠٠.

(٥) ينظر صحيح البخاري بشرح الكرماني، كتاب الجمعة، باب قوله تعالى "فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا بَيْنَ فُضُولِ اللَّهِ..... الآية: ٤٧/٦ - دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان - ط أولى ١٣٥٦ هـ -

١٩٣٧ م.

(٦) ينظر كتاب الميسوط لشمس الدين السرخسي: ٣٠/٢٥١، ٢٥٠ - بيروت - لبنان - د. ت.

(٧) الشهاب: ٨/١٩٦، ١٩٧.

(٨) البيضاوي: ٣/٤٠٦.

الإباحة<sup>(١)</sup> وما ذكره للإباحة في حاشيتهما ما جاء في قوله تعالى "..... فَالآنَ بَاشِرُوهُمْ وَأَتَّعُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتُمُوا الصَّيَّامَ إِلَى اللَّيْلِ وَلَا تُبَاشِرُوهُمْ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا..."<sup>(٢)</sup> حيث قال البيضاوي رحمه الله "أى الأحكام التي ذكرت"<sup>(٣)</sup> قال شيخ زادة "والأمر في قوله تعالى" باشروهن، واكلوا، واشربوا حتى يتبين لكم للإباحة بالإجماع، إما على قول من قال: الأمر الوارد عقيب الحظ وليس إلا للإباحة فالأمر ظاهر. وإما على قول من يقول مطلق الأمر للوجوب، فإنهم قالوا: إنما تركنا الظاهر وحكمنا أن هذا للإباحة للإجماع على عدم وجوب شيء من ذلك"<sup>(٤)</sup> ويقول الشهاب "أى الأحكام المذكورة من باشروا وابتغوا واكلوا واشربوا للإباحة"<sup>(٥)</sup> وتلمس عند زادة فضل تفصيل في القول دون الشهاب، حيث أورد رأيين قبيلا في ذلك، كلا القولين ذاهب إلى معنى الإباحة. هذا وما ذكره أوردته الزخشري والرازي والألوسي<sup>(٦)</sup> ومما ذكر للإباحة وخالف فيه الشهاب البيضاوي دون زادة ماجاء في قوله تعالى في سورة الأنعام: "قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ ثُمَّ انظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكْذِبِينَ"<sup>(٧)</sup> إذ قال البيضاوي "كيف أهلكهم الله بعذاب الاستئصال كي تعتزوا، والفرق بينه وبين قوله "قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُجْرِمِينَ"<sup>(٨)</sup> أن السير ثم لأجل النظر، ولا كذلك ها هنا؛ ولذلك قيل معناه إباحة السير للتجارة وغيرها وإيجاب النظر في آثار المالكين"<sup>(٩)</sup> وقال شيخ زادة "قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ ثُمَّ انظُرُوا" فمعناه إباحة السير في الأرض للتجارة وغيرها من المنافع، وإيجاب النظر في آثار المالكين، ونبه على ذلك بـ"ثم" لتباعد ما بين الواجب والمباح"<sup>(١٠)</sup> وقال الشهاب "قوله: ولا كذلك ها هنا؛ ولذلك قيل معناه إباحة السير للتجارة الخ أورد عليه أنه يأباه سلامة الذوق؛ لأنه إقحام أمر أجنبي كبيان إباحة السير للتجارة بين الإخبار عن حال المستهزئين وما يناسبه وما

(١) ينظر بحر العلوم: ٤٢٦/٣، والكشاف: ٥٣٦/٤، والمحرم الوجيز: ٣٠٩/٥، ومفاتيح الغيب: ٥٤٢/٣، والبحر المحيط: ١٧٥/١٠، ونظم الدرر: ٦٠١/٧، وإرشاد العقل السليم: ٢٥٠/٨، وروح المعاني: ١٩٨/١٤، والتحرير والتنوير: ٢٢٧/٢٨.

(٢) سورة البقرة من الآية: ١٨٧.

(٣) ينظر تفسير البيضاوي: ١٧٠/٢.

(٤) حاشية شيخ زادة: ٤٩٦/١.

(٥) حاشية الشهاب: ٢٨١/٢.

(٦) ينظر الكشاف: ٢٣٠/١، ومفاتيح الغيب: ٩٠/٥، والفخر الدين الرازي: ٩٠/٥، وروح المعاني: ٦٥/٢.

(٧) الآية: ١١.

(٨) سورة النمل: ٦٩.

(٩) البيضاوي: ٤٨٠/١، ٤٨١.

(١٠) حاشية شيخ زادة: ٢٥٤/٢.



يتصل به من الأمر بالاعتبار بآثارهم، وهو مما يخل بالبلاغة إخلالاً ظاهراً اهـ، وهذا وإن تراءى في بادئ النظر لكنه غير وارد إذ هو غير آجني؛ لأن المراد خذلانهم وتخليتهم وشأنهم من الإعراض عن الحق بالتشاغل بأمر دنياهم كقوله "وليتمتعوا" (١) والحاصل هنا أن البيضاوي يقارن بين المراد من فعلي الأمر "سيروا" في الآيتين السابقتين، حيث عزا الأمر في آية التمثل إلى الوجوب، أي: وجوب النظر والاعتبار، في حين جعل الغرض من وراء الأمر في سورة الأنعام مراداً به معنيين: الإباحة، وإيجاب النظر في آثار المالكين، وتجدر الإشارة هنا بأن ما أورده البيضاوي هو عين مانص عليه الزمخشري (٢). وبالنظر فيما قاله شيخ زادة تجده متفقاً مع البيضاوي فيما ارتآه من معنى الإباحة للأمر "سيروا" والوجوب للأمر "انظروا".

بينما حمل الشهاب على البيضاوي حملاً شديداً إذ رأى فيما ذهب إليه من إرادة الإباحة وإيجاب النظر في آية الأنعام إهداراً وإخلالاً بصرح البلاغة وذوقها. هذا وهناك من العلماء من رأى الأمر على حقيقته (٣) وهناك من جعله للإباحة والحض على السير (٤). وتلك مواضع لمعنى الإباحة ذكرها الشهاب في حاشيته ولم يشر إليها شيخ زادة: من ذلك ما ورد في قوله تعالى "وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقُرَى الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا قُورَى ظَاهِرَةً وَقَدَرْنَا فِيهَا السَّيْرَ سَيْرُوا فِيهَا لَيْلِيَّ وَأَيَّاماً آمِنِينَ" (٥) حيث قال البيضاوي "سيروا فيها" على إرادة القول بلسان الحال أو الميال (٦) يقول الشهاب "قوله: "سيروا فيها" في إشعار بشدة القرب حتى كأنهم لم يخرجوا من نفس القرى، وقوله بلسان الحال كأنهم لما تمكنوا منه جعلوا مأمورين به فالأمر للإباحة" (٧) وما ذكره الشهاب قال به أبو حيان الأندلسي (٨) وتبع الألويسي الشهاب (٩)، بينما خالفه الطاهر بن عاشور إذ جعل الأمر في الآية للتكوين (١٠) ومن ذلك قوله تعالى "كُلُوا وَارْعَوْا أَنْعَامَكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّأُولِي النُّهَى" (١١) إذ قال البيضاوي "والمعنى

(١) حاشية الشهاب: ٢٧/٤.

(٢) ينظر الكشاف: ١٠/٢.

(٣) ينظر بحر العلوم: ٤٥٨/١، والتحرير والتنوير: ١٤٩/٧.

(٤) ينظر الكشاف: ١٠/٢، والمحزر الوجيز: ٢٧١/٢، ومفاتيح الغيب: ٤٨٨/١٢، والبحر المحييط: ٤٤٦/٤.

(٥) سورة سبأ: ١٨.

(٦) تفسير البيضاوي: ١٠٥/٣.

(٧) حاشية الشهاب: ١٩٨/٧.

(٨) البحر المحييط: ١٣٠/٢٢.

(٩) ينظر روح المعاني: ٢٨٨/١٦.

(١٠) التحرير والتنوير: ١٧٥/٢٢.

(١١) سورة طه: ٥٤.

مُعِدِّيهِمَا لانتفاعكم بالأكل والعلف آذنين فيه" (١) قال الشهاب "وقوله آذنين فيه" إشارة إلى أن الأمر للإباحة" (٢) وما ذكره الشهاب قال به بعض العلماء (٣) بينما نجد ابن عطية مثلاً لا يتعرض للمعنى البلاغي للأمر في الآية بل يعلل لإيثار التعبير به فيقول: "أخرج العبارة في صيغة الأمر؛ لأنه أرجح الأفعال وأهدأها للنفوس" (٤) في حين رأى السمرقندي أنه من باب وضع الخير موضع الإنشاء إذ قال: "اللفظ لفظ الأمر ومعناه الخير، يعني لتأكلوا منه وترعوا أنعامكم" (٥) وقد يذكر الشهاب في حاشيته بأن الأمر عند المصنف للإباحة، ثم يخالفه في ذلك حيث يورد آراء أخرى تخالف قول المصنف، من ذلك ما جاء في قوله تعالى "يا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحاً إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ" (٦) حيث يقول البيضاوي "وأن إباحة الطيبات للأنبياء شرع قدم، واحتجاجاً على الرهبانية في رفض الطيبات ..... الخ" (٧) ويقول الشهاب "وقوله: إباحة الطيبات إشارة إلى أن الأمر للإباحة والترفيه، على أن المراد بالطيبات ما ذكره المصنف، واعتراض عليه بأنه يحتمل أن يراد بالطيب ما حل، والأمر تكليفي فلا يتم الاحتجاج، وردّه بأن السياق يقتضي الأول ويؤيده تعقيبه لقوله "وأيّناهما" كما في الكشف يعارضه قوله "واعملوا صالحاً" فإنه يرجح ما ذكره المعارض، وفي نسخة ويكون بالواو على أنه ابتداء كلام مع النبي - صلى الله عليه وسلم - أي: وقلنا يا محمد إنا قلنا للرسول الخ، فهو معطوف على ما قبله، وهو مع ما قبله كلام واحد، وأهو جواب سؤال مقدر كما مر، قيل وهو الوجه فتأمل" (٨) هذا وقد تنوعت آراء العلماء في الوقوف على الغرض البلاغي من وراء أسلوب الأمر "كلوا" في الآية السابقة، فمنهم من رأى أن الأمر ليس للإباحة، حيث إن المراد بالطيبات الحلال الخالص (٩)، ومنهم من اقتفى أثر البيضاوي في القول بالإباحة (١٠) ومنهم من قال بالرأيين دون ترجيح أحدهما على الآخر (١١).

(١) ينظر البيضاوي: ٣٩٤/٢.

(٢) ينظر الشهاب: ٢٠٩/٦.

(٣) ينظر الكشف: ٦٩/٣، ومفاتيح الغيب: ٦٠/٢٢، والبحر المحيط: ٣٤٤/٧، والتحرير والتنوير: ٢٣٩/١٦.

(٤) المحرر الوجيز: ٨٤/٤.

(٥) ينظر بحر العلوم: ٤٠٢/٢.

(٦) سورة المؤمنون: ٥١.

(٧) ينظر البيضاوي: ٤٧٢/٢.

(٨) الشهاب: ٣٣٥/٦.

(٩) ينظر بحر العلوم: ٤٨٢/٢، والكشف: ١٩٠/٣.

(١٠) ينظر مفاتيح الغيب: ٢٨٠/٢٣، وإرشاد العقل السليم: ١٣٨/٦، والتحرير والتنوير: ٦٧/١٨.

(١١) ينظر روح المعاني: ٤٠/١٨.

## التسوية:

من المعاني البلاغية للأمر التي ذكرها زادة والشهاب في حاشيتيهما على البيضاوي التسوية، فمن ذلك قوله تعالى "قُلْ أَنْفِقُوا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا لَنْ يُتَقَبَلَ مِنْكُمْ إِنْ كُنْتُمْ قَوْمًا فَاسِقِينَ" (١) إذ قال البيضاوي "قل أنفقوا طوعاً أو كرها لن يتقبل منكم، أمر في معنى الخير: أي لن يتقبل منكم نفقاتكم، أنفقتم طوعاً أو كرها؟ وفائدته المبالغة في تساوي الإنفاقين في عدم القبول، كأنهم أمروا بأن يمتحنوا فينفقوا وينظروا هل يتقبل منهم؟" (٢) وقال شيخ زادة "قوله: أمر في معنى الخير، قال الفراء (٣) والزجاج (٤): هذا لفظ أمر ومعناه معنى الشرط، أي إن أنفقتم طائعين أو كارهين لن يتقبل منكم، انتهى صرف الأمر عن أصل معناه؛ لأن قوله "لَنْ يُتَقَبَلَ مِنْكُمْ" يأتي عن إبقائه على أصل معناه. وقوله "وفائدته" أي فائدة الخير في صورة الأمر التأكيد والمبالغة في بيان تساوي الأمرين، وعدم تفاوت الحال على كلا التقديرين، ونحوه قول كثير عزة لعشيقته:

أسيئي بنا أو أحسن لي لاملالة لحالي ولا أن يقلب المتناوب (٥)

فإن في صورة الأمر تأكيداً لعدم تفاوت الحال، كأنه يأمرها بذلك ليتحقق ثباته على العهد، ويتبين غاية التبين، وقوله "أن يقلب المتناوب" أي: ينقض، كأنه يقول لها: امتحنى قوة محبتي لك وعامليني بالإساءة والإحسان، وانظري هل يتفاوت حالى معك مسيبة كنت أو محسنة، والإخبار المجرد لا يفيد هذه المبالغة، وكذا في الآية لو اكتفى بأن يقال: لن يتقبل منكم أنفقتم طوعاً أو كرها لخلا الكلام عن الدلالة على المبالغة الحاصلة بإيراد الكلام في صورة الإخبار؛ فإنه في قوة أن يقال: أنفقوا على أي حال أردتم، ثم انظروا هل يتقبل منكم" (٦)

وقال الشهاب "قوله: أمر في معنى الخير الخ، كما أن الخير يستعمل للأمر في نحو: "رحمه الله" و"يتربصن بأنفسهم" (٧)، كذلك الأمر يستعمل بمعنى الخير كثيراً، كما في قول كثير عزة:

أسيئي بنا أو أحسن لي لا ملومة \* لدينا ولا مقلية إن تقلت

(١) سورة التوبة: ٥٣.

(٢) البيضاوي: ٥٨/٢.

(٣) ينظر معاني القرآن، تحقيق/أحمد يوسف نجاتي وآخرين: ٤٤١/١ - الدار المصرية للتأليف والترجمة - د.ت.

(٤) ينظر معاني القرآن وإعرابه: ٤٥٣/٢.

(٥) لم أجد هذا البيت بتلك الصورة في ديوان كثير، بل وجدته بالرواية المشهورة: أسيئي بنا أو أحسن لي لا ملومة \* لدينا ولا مقلية إن تقلت تلك الرواية التي ذكرها الشهاب، ينظر الديوان، جمع وشرح د/إحسان عباس: ١٠١ - دار

الثقافة - بيروت - لبنان - ١٣٩١هـ، ١٩٧١م.

(٦) حاشية شيخ زادة: ٤٣٦/٢.

(٧) سورة البقرة من الآية: ٢٢٨.

وهو كما قال الزجاج - رحمه الله - في معنى الشرط (١)، أي: إن أحسنت وإن أسأت فلست ملومة ولا مقلية، وإن تنفقوا طوعا أو كرها فلن يتقبل منكم، فلا يتوهم أنه إذا أمر بالإنفاق كيف لا يقبله؟ وهو استعارة تمثيلية شبهت حالهم في النفقة وعدم قبولها بوجه من الوجوه، بحال من يؤمر بفعل ليمتحنه ويجزيه، فيظهر له عدم جدواه، فلا يتوهم أن لفظه الأمر، والتجوز عن الأمر بالامتحان يقتضي بقاءه على الإنشائية، والمبالغة جاءت من هذه الاستعارة، ويمتنحوا بصيغة المعلوم أي يجربوا (٢) فمن خلال ما سبق بان لنا أن شيخ زادة انطلق في تبيانه معنى التسوية للأمر "أنفقوا" في الآية الكريمة من خلال قولي الفراء والزجاج بأن لفظه الأمر ومعناه معنى الشرط (٣) أي: إن أنفقتم على أي حال لن يتقبل منكم وأخرج الكلام مخرج الأمر للمبالغة في تساوي الأمرين في عدم القبول كأهم أمروا أن يجربوا فينفقوا في الحالين فينظروا هل يتقبل منهم فيشاهدوا عدم القبول (٤)، ثم يدل على إرادة التسوية بأنه لا بقاء لأصل الأمر؛ لأن قوله "لَنْ يُتَقَبَلَ مِنْكُمْ" يأتي عن إبقائه على أصل معناه، ثم يذكر السرا بلاغي من وراء إظهار التعبير بالأمر دون الخير، وأن مآل ذلك إلى المبالغة والتأكيد، وكما استضاء بقولي الفراء والزجاج يستشهد بقول كثير عزة:

أسيئي بنا أو أحسني... الخ البيت. أما الشهاب فيكتفي في إبراز معنى التسوية بالنقل عن الزجاج دون الفراء، ويدلل على ورود الخبر في صورة الأمر بالآتي:

"رحمه الله" و"يَتَرَبِّصَنَّ بِأَنْفُسِهِنَّ"، ويسير على سنن شيخ زادة في الاستشهاد ببيت كثير عزة إلا أن الرواية التي رواها تتفق والرواية التي في الديوان، بخلاف ما ذكره زادة، وقد أضاف الشهاب عما ذكره زادة ذكره أن معنى التسوية للأمر في بيت كثير أتي في ثياب صورة بيانية ألا وهي الاستعارة التمثيلية.

هذا وقد تباينت آراء العلماء حول المعنى البلاغي للأمر في الآية الكريمة، فمنهم من ذهب إلى القول بالتسوية دونما تفصيل (٥)، ومنهم من فصل القول فقال "أنفقوا" لفظه الأمر ومعناه معنى الشرط، وقد أخرج مخرج الأمر للمبالغة في معنى التسوية (٦).

ومنهم من خالف كابن حيان إذ قال معناه التهديد والتوبيخ (٧)، ومن ذلك أيضا - وهو ما يكاد يخرج من مشكاة واحدة - ما ورد في قوله تعالى: "اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً

(١) ينظر معاني القرآن وإعرابه: ٤٥٣/٢.

(٢) حاشية الشهاب: ٣٣٣/٤.

(٣) روح المعاني: ١١٧/١٠٠.

(٤) ينظر الكشاف: ٢٧٩/٢، ومفاتيح الغيب: ٦٨/١٦، وإرشاد العقل السليم: ٧٤/٤، والتحرير والتنوير: ٢٢٦/١٠.

(٥) ينظر بحر العلوم: ٦٥/٢، والمحرم الوجيز: ٤٤/٣، وروح المعاني: ١١٧/١٠٠.

(٦) البحر المحيط: ٤٣٣/٥.

فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ" (١) حيث قال البيضاوي "استغفر لهم أولاً تستغفر لهم، يريد به التساوي بين الأمرين في عدم الإفادة لهم كما نص عليه بقوله "إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ" (٢) وقال شيخ زادة "قوله: يريد به التساوي بين الأمرين، يعني أن الكلام وإن ورد على صورة الأمر إلا أن المراد الإخبار بتساوي الأمرين كما في قوله تعالى "أَنْفِقُوا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا لَنْ يُتَقَبَلَ مِنْكُمْ" (٣)، وفائدته العدول إلى صيغة الأمر مع أن الخبر أيضاً يدل على تساوي الأمرين في عدم النفع مثل أن يقال: استغفارك من حيث ترتب المغفرة عليه كعدمه لافترق بينهما هي الدلالة على التأكيد والمبالغة في تساوي الأمرين، كأنه قيل: إن شئت أن تعرف أن لا أغفر لهم على كل حال امتحنى بأن تستغفر لهم تارة وتترك تارة أخرى تجدن أستمراً على عدم مغفرتي لهم في الحالين" (٤) وقال الشهاب "قوله: يريد به التساوي بين الأمرين الخ، يعني هذه الجملة الطلبية خبرية والمراد التسوية بين الاستغفار وعدمه كقوله "أَنْفِقُوا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا" (٥) وقوله "سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَأَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ" (٦) والمقصود الإخبار بعدم الفائدة في ذلك، وأهم لا يغفر لهم أضلاً، وقيل الظاهر أن المراد بمثله التخيير، وهو المروي عنه -صلى الله عليه وسلم- لما قال عمر كيف تستغفر لعدو الله وقد هناك الله عنه؟! فقال: ما هناك، ولكن خيرني" (٧)، فكأنه قال: إن شئت فاستغفروا إن شئت فلا تستغفر، ثم أعلمه أنه لا يغفر لهم وإن استغفر كثيراً" (٨) فإنك واحد شيخ زادة يوضح معنى التسوية لأسلوب الأمر في الآية من خلال شرحه لقول البيضاوي، وقد استشهد بقوله

(١) سورة التوبة: ٨٠.

(٢) البيضاوي: ٦٩/٢.

(٣) سورة التوبة من الآية: ٥٣.

(٤) حاشية شيخ زادة: ٤٤٥/٢، ٤٤٤.

(٥) سورة التوبة من الآية: ٥٣.

(٦) سورة البقرة من الآية: ٦.

(٧) الحديث بتمامه "لما توفي عبد الله بن أبي جاء ابنه عبد الله بن عبد الله إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فسأله أن يعطيه قميصه يكفن فيه أباه فأعطاه، ثم سأله أن يصلي عليه فقام رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ليصلي، فقام عمر فأخذ بثوب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال يا رسول الله تصلي عليه وقد هناك ربك أن تصلي عليه؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنما خيرني الله فقال "استغفر لهم أولاً تستغفر لهم إن تستغفر لهم سبعين مرة". وسأزيده على السبعين" قال إنه منافق، قال فضلى عليه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فسأزل الله "وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ" التوبة من الآية: ٨٤، والحديث في الجامع الصحيح المختصر لمحمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي - تحقيق: د. مصطفى ديب البغا - باب سورة براءة "التوبة" - رقم الحديث: ٤٣٩٣ - دار ابن كثير، اليمامة - بيروت - ط الثالثة - ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

(٨) حاشية الشهاب: ٣٤٨/٤.

تعالى "أَنْتَفِقُوا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا"، وكما في الشاهد السابق وجدنا زيادة يعرج إلى النكتة البلاغية في العدول من الإخبار عن معنى التسوية إلى إفادة ذلك المعنى عن طريق أسلوب الأمر، بأن مرد ذلك إلى التأكيد والمبالغة في تساوى الأمرين. أما الشهاب فقد كرر مضمون ما أورده زادة، واستشهد بآيتين: الأولى إنشائية هي نفسها التي استشهد بها شيخ زادة، والثانية خبرية "سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذِرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ" وما استشهد به إمامهويان لقوله "هذه الجملة الطليية خبرية والمراد التسوية بين الاستغفار وعدمه" فمن ثم استشهد بتلك الآيتين، إلا أن الشهاب أضاف معنى آخر سوى التسوية لم يشر إليه زادة لامن بعيد ولا من قريب، وهو التخيير مستشهدا لذلك بالحديث الذي دار بين عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - وبين رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حول جواز صلاته - عليه السلام - على زعيم المنافقين عبد الله بن أبي بن سلول. وقد بان أن النبي - عليه السلام - اختار من الآية التخيير، وما فعل ذلك إلا ملاءمة لطبعه، فقد فطر وجبل عليه السلام على اللين والرحمة، يؤيد ذلك قوله تعالى "لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ" (١)، أما عمر - رضى الله عنه - فقد فهم منها التسوية وهو ملائم لطبعه، ففى عمر - رضى الله عنه - شدة فى الحق وغيره عليه، وقد وافق الوحى عمر رضى الله عنه. هذا ومن العلماء من جعل الأمر للتسوية (٢)، ومنهم من جعله للتخيير (٣)، ومنهم من ذكر المعنيين (٤).

ومن التسوية التي ذكرها في حاشيتيهما ماورد في قوله تعالى "اصْلُوهَا فَاصْبِرُوا أَوْ لَا تَصْبِرُوا سَوَاءٌ عَلَيْكُمْ إِنَّمَا تُحْزَنُونَ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ" (٥) قال البيضاوي "اصلوها فاصبروا أولا تصبروا، أي ادخلوها على أي وجه شئتم من الصبر وعدمه، فإنه لا محيص لكم عنها، سواء عليكم، أي الأمران الصبر وعدمه، إنما تحزون ما كنتم تعملون، تعليل للاستواء فإنه لما كان الجزاء واجب الوقوع كان الصبر وعدمه سين فى عدم النفع" (٦) قال شيخ زادة "اصبروا أو لا تصبروا: أي الأمران سواء عليكم، أي صبركم وتركه مستويان فى عدم النفع" (٧) وقال الشهاب "وقوله: أي الأمران الخ، المراد بالأمرين

(١) سورة التوبة: ١٢٨.

(٢) ينظر جامع البيان فى تفسير القرآن لجعفر محمد بن جرير الطبرى، تحقيق/مكتب التحقيق بدار هجر: ٥٩٨/١١ - دار هجر - ط أولى - د.ت، والكشاف: ٢/٢٩٤، ٢٩٥، ونظم الدرر: ٣/٣٦٥، وإرشاد العقل السليم: ٤/٨٧، والتحرير والتنوير: ١٠/٢٧٧.

(٣) ينظر بحر العلوم: ٢/٧٧.

(٤) ينظر المحرر الوجيز: ٣/٦٤، والبحر المحيط: ٦/٤٧١، وروح المعاني: ١٠/١٤٧.

(٥) سورة الطور: ١٦.

(٦) البيضاوي: ٣/٣٣٠، ٣٢٩.

(٧) حاشية شيخ زادة: ٤/٣٠٥.

الصبر، وعلمه" (١) وما قرراه من التسوية للأمر في الآية الكريمة ذكره العلماء (٢). هذا ولصاحب الظلال تعليق أحسبه يأتي في موطنه إذ قال "وليس أسمى على منكوب يمثل هذه النكبة، من أن يعلم أن الصبر وعدم الصبر سواء. فالعذاب واقع، ما له من دافع. وأله واحد مع الصبر ومع الجزع. والبقاء فيه مقرر سواء صبر عليه أم هلع .. والعلة أنه جزاء على ما كان من عمل. فهو جزاء له سببه الواقع فلا تغيير فيه ولا تبديل!" (٣). ومن التسوية التي ذكرها في حاشيتهما أيضا ما جاء في قوله سبحانه "وَأَسِرُّوا قَوْلَكُمْ أَوِ اجْهَرُوا بِهِ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ" (٤) حيث يقول البيضاوي "وأسروا قولكم أو اجهروا به إنه عليم بذات الصدور، بالضمائر قبل أن يعبر عنها سرا أو جهرا" (٥) ويقول شيخ زادة "وظاهره الأمر بأحد الأمرين الإسرار والجهر، ومعناه الإخبار بأنه لا فرق بين إسرار ماتخوضون فيه من الأقوال والأفعال وإعلانه في علمه تعالى بذلك، واحذروا من ارتكاب ما يكون معصية سرا كما تخذرون منه جهرا، ثم علل استواء الأمرين في علمه تعالى بذلك فقال "إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ" (٦) وقال الشهاب "وقوله بالضمائر الخ، فيدل على استواء السر والجهر عنده؛ لأنه يعلمها قبل التعبير عنها فكيف بعده؟! فسواء السر والجهر،... فالقصد استواء السر والجهر لديه" (٧) ولعل أبرز ما أطاق اللثام عن معنى التسوية هنا هو تلك الجملة التعليلية "إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ" التي اتكأ عليها كل من زادة والشهاب. وما ذكر قال به العلماء (٨). ومما ذكره أيضا - ما ورد في قوله تعالى "قُلْ آمَنُوا بِهِ أَوْ لَا تُؤْمِنُوا إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ إِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا" (٩) قال البيضاوي "قل آمنوا به أولا تؤمنوا، فإن إيمانكم بالقرآن لا يزيده كمالاً وامتناعكم عنه لا يورثه

(١) حاشية الشهاب: ١٠٣/٨.

(٢) ينظر الطبري: ٤٦٥/٢٢، وبحر العلوم: ٣٣٣/٣، والكشاف: ٤٠٩/٤، والمحزر الوجيز: ١٨٧/٥، ومفاتيح الغيب: ٢٨٨/٢٠٥، والبحر المحيط: ٥٦٩/٩، ونظم الدرر: ٢٩٦/٧، وإرشاد العقل السليم: ١٤٧/٨، وروح المعاني: ٣١/١٤، والتحرير والتنوير: ٤٤/٢٧.

(٣) في ظلال القرآن، سيد قطب إبراهيم: ٣٣٩٦/٦ - دار الشروق القاهرة - د.ت.

(٤) سورة الملك: ١٣.

(٥) البيضاوي: ٤٢٦/٣، ٤٢٧.

(٦) حاشية شيخ زادة: ٤٢٥/٤.

(٧) ينظر حاشية الشهاب: ٢٢٢/٨.

(٨) ينظر بحر العلوم: ٤٥٣/٣، والكشاف: ٥٧٩/٤، والمحزر الوجيز: ٣٤٠/٥، ومفاتيح الغيب: ٥٨٩/٣٠، وغرائب القرآن ورفائب الفرقان، لنظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي أنيسابوري، تحقيق: الشيخ زكريا عمران: ٣٢٧/٦ - دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان - ط أولى - ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م، وإرشاد العقل السليم: ٦/٩، وروح المعاني: ١٠١/٢١، والتحرير والتنوير: ٣٠/٢٩.

(٩) سورة الإسراء: ١٠٧.

نقصاً" (١) وقال شيخ زادة "إنه تعالى خاطب الذين اقترحوا تلك المعجزات العظيمة على وجه التهديد والإنكار فقال "قُلْ آمِنُوا بِهِ أَوْ لَا تُؤْمِنُوا" أي فقد أنزل الله - تعالى - وبلغ الرسول فاختاروا ما تريدون، وهو في معنى الأمر بالإعراض عنهم، كأنه قال له: اتركهم ولا تبال بهم" (٢) وقال الشهاب "وقوله: آمنوا به أولاً تؤمنوا للتسوية لما ذكره المصنف رحمه الله" (٣) معنى التسوية يشع من وراء هذا الأمر، وقول زادة "فاختاروا ما تريدون لا يورهم - إن توههم متوهم - أنه للتخيير، إذ المعنى إيمانكم به وعدم إيمانكم سيان، يقوى ويقرر ذلك الجملة التعليلية" إن الذين أوثوا العلم من قبيله إذا يتلى عليهم يخرجون للأذقان سجداً".

ومن خلال تعليقي زادة والشهاب على البيضاوي، ترى الشهاب أكثر وضوحاً، بل إنه نص على معنى التسوية نصاً. هذا وبمعنى التسوية قال كثير من العلماء (٤)، بينما جعله ابن عطية مشتملاً على الوعيد الناجم من التسوية (٥).

التخيير:

من المعاني البلاغية للأمر التي ذكرها زادة والشهاب في حاشيتهما على البيضاوي التخيير، ومن ذلك ما ورد في قوله تعالى "وَلْيَعْلَمَ الَّذِينَ نَافَقُوا وَقِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا قَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ ادْفَعُوا... الآية" (٦) حيث قال البيضاوي "تعالوا قاتلوا في سبيل الله أو ادفعوا، تقسيم للأمر عليهم وتخييرين أن يقاتلوا للأخرة أو للدفع عن الأنفس والأموال، وقيل معناه: قاتلوا الكفرة أو ادفعوهم بتكثيركم سواد المجاهدين" (٧) وقال شيخ زادة "أخبر الله - تعالى - أنهم مأمورون إما بالقتال، وإما بالدفع، أي تكثير سواد المسلمين دفعا عن أنفسهم وأموالهم من غير توقع ثواب الآخرة" (٨) وقال الشهاب "قوله: تقسيم للأمر عليهم الخ، الظاهر أن المراد بالأمر ظاهره" (٩) كلام زادة والشهاب يخرج من مشكاة واحدة، بينما كان الشهاب أكثر إيجازاً إذ قال المراد بالأمر ظاهره، قاصداً معنى التخيير. وما

(١) البيضاوي: ٣٢٣/٢.

(٢) حاشية شيخ زادة: ٢٤٥/٣.

(٣) حاشية الشهاب: ٦٨/٦.

(٤) ينظر بحر العلوم: ٣٢٢/٢، ومفاتيح الغيب: ٤١٧/٢١، ونظم الدرر: ٤٣٥/٤، وروح المعاني: ١٥٠/١٥، والتحرير والتنوير: ٢٣٢/١٥.

(٥) ينظر المحرر الوجيز: ٤٩١/٣.

(٦) سورة آل عمران من الآية: ١٦٧.

(٧) البيضاوي: ٣١٠/١.

(٨) حاشية شيخ زادة: ٨٧/٢.

(٩) حاشية الشهاب: ٧٩/٣.



ارتأياه ذكره العلماء<sup>(١)</sup> وما ذكره الشهاب في حاشيته من التخيرو لم يشر إليه شيخ زادة، ما جاء في قوله تعالى "سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَالُونَ لِلْسُّحْتِ فِإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرَضْ عَنْهُمْ... الآية"<sup>(٢)</sup> حيث قال البيضاوي "فإن جاؤوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم، تخيير لرسول الله - صلى الله عليه وسلم- إذا تحاكموا إليه بين الحكم والإعراض، ولهذا قيل لو تحاكم كتابان إلى القاضي لم يجب عليه الحكم وهو قول للشافعي، والأصح وجوبه إذا كان المترافعان أو أحدهما ذمياً؛ لأننا التزمنا الذب عنهم ودفع الظلم عنهم، والآية ليست في أهل الذمة، وعند أبي حنيفة يجب مطلقاً"<sup>(٣)</sup> وقال الشهاب "قوله: لو تحاكم. كتابان إلى القاضي الخ، تحقيق المقام كما في كتاب الأحكام للجصاص<sup>(٤)</sup> - رحمه الله تعالى - أن هذه الآية ظاهرها التخيير، وهي معارضة لقوله تعالى "وأن احكمم بينهم بما أنزل الله..."<sup>(٥)</sup> فذهب قوم إلى أن التخيير منسوخ بالآية الأخرى وأنه كان أولاً مخيراً، ثم أمر بإجراء الأحكام عليهم، واليه ذهب كثير من السلف"<sup>(٦)</sup> ونحن في الحقل البلاغي - بغض النظر عن الناسخ والمنسوخ - فقد نص الشهاب نصاً ونقلنا من الجصاص أن الأمر فيها للتخيير، وقد قال بذلك كثير من العلماء<sup>(٧)</sup>

#### الوعيد والتهديد:

من المعاني البلاغية للأمر التي ذكرها زادة والشهاب في حاشيتهما على البيضاوي الوعيد والتهديد ومن ذلك ما ورد في قول الحق سبحانه "قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِينُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ"<sup>(٨)</sup>

(١) ينظر بحر العلوم: ٢٨٨/١، والكشاف: ٤٣٧/١، ومفاتيح الغيب: ٤٢٣/٩، والبحر المحيط: ٤٢٤/٣، ونظم الدرر: ١٧٩/٢، وإرشاد العقل السليم: ١١٠/٢، وروح المعاني: ١١٨/٤.

(٢) سورة المائدة من الآية: ٤٢.

(٣) البيضاوي: ٤٣٨/١.

(٤) أحكام القرآن لأحمد بن علي الرازي الجصاص أبو بكر، تحقيق/محمد الصادق قمحاوي: ٢٣٩/٣ - دار إحياء التراث العربي - بيروت - ٥١٤٠٥.

(٥) سورة المائدة من الآية: ٤٩.

(٦) حاشية الشهاب: ٢٤٤/٣.

(٧) ينظر الطبري: ٣٣٣/١٠، وبحر العلوم: ٤١٥/١، والكشاف: ٦٣٥/١، والمحزر الوجيز: ١٩٤/٢، ومفاتيح الغيب: ٣٧٤/١٢، والبحر المحيط: ٢٦٤/٤، ونظم الدرر: ٤٥٨/٢، وإرشاد العقل السليم: ٣٩/٣، والتحرير والتنوير:

٢٠٢/٦.

(٨) سورة التوبة: ٢٤.

حيث قال البيضاوي "فتربصوا حتى يأتي الله بأمره، جواب ووعيد" (١) وقال زادة "قوله: جواب ووعيد، أى لمن أثر حظوظ نفسه ورجح مهمات دينه على مصلحة دينه" (٢) ويقول الشهاب "وفي هذه الآية وعيد وتشديد" (٣) هذا وقد ذهب كثير من العلماء إلى معنى التهديد والوعيد للأمر في الآية الكريمة (٤)، بل منهم من وصفه بأنه وعيد بين كابين عطية (٥)، ومنهم من وصفه بأنه تهديد بليغ كالبقاعي (٦). ومن التهديد لأسلوب الأمر الذي ذكره ماجاء في قوله تعالى "وَجَعَلُوا لِلَّهِ أَثَدًا لِيُضِلُّوا عَنْ سَبِيلِهِ قُلْ تَمَتَّعُوا فَإِنَّ مَصِيرَكُمْ إِلَى النَّارِ" (٧). إذ قال البيضاوي "قل تمتعوا... تهديد بصيغة الأمر" (٨) وقال زادة "لما كانت صيغة الأمر موضوعة لطلب الفعل ولو على طريق التندب التمتع بالشهوات غير مطلوب بوجه ما، فضلا عن أن يكرن، وسيلة إلى مطلوب آخر، هو كون المصير إلى النار جعل المصنف صيغة الأمر للتهديد، كقول الطبيب للمريض الذي خالف أمره بترك الاحتجاب عما يضره بعدما أمره الطبيب به مرات: كُلْ ما شئت فَإِنَّ مَصِيرَ أَمْرِكُ إِلَى الْمَوْتِ، يريد به التهديد ليرتدع المريض عما هو عليه، ويقبل قول الطبيب، فكذلك الله - تعالى - ترك الكفار وخالاهم وأنفسهم قائلًا تمتعوا والمتصود ردهم عن تلك الحالة" (٩) وقال الشهاب "قوله: وفي التهديد بصيغة الأمر..... الخ) في الكشف تمتعوا إيدان بأنهم لانغماسهم في التمتع بالحاضر، وأنهم لا يعرفون غيره، ولا يريدونه مأمورون به قد أمرهم أمر مطاع لا يسعهم أن يخالفوه، ولا يملكون لأنفسهم أمرا دونه، وهو أمر الشهوة، والمعنى إن دتم على ما أنتم عليه من الامتثال لأمر الشهوة فَإِنَّ مَصِيرَكُمْ إِلَى النَّارِ، ويجوز أن يراد الخذلان والتخلية، والوجهان مشتركان في التهديد، وسيأتي له تفصيل في سورة العنكبوت، وهكذا كقول الطبيب لمريض يأمره بالاحتماء فلا يحتمى: كُلْ ما تريد فَإِنَّ مَصِيرَكَ إِلَى الْمَوْتِ" (١٠) ومن خلال النظر في قولي زادة والشهاب نجد أنهما يخرجان من مشكاة واحدة، إلا أن الشهاب ذكر معنى بلاغيا آخر سوى التهديد وهو الخذلان والتخلية، وقرآن الوجهين مشتركان في معنى التهديد، وما ذكره قال

(١) البيضاوي: ٤٥/٢.

(٢) حاشية زادة: ٤٤٣/٤.

(٣) حاشية الشهاب: ٣١٣/٤.

(٤) ينظر الكشف: ٢٥٧/٢، والمحزر الوجيز: ١٨/٣، ومفاتيح الغيب: ١٧/١٦، والبحر المحيط: ٣٩٢/٥، وإرشاد العقل

السليم: ٥٥/٤، والتحرير والتنوير: ١٥٢/١٠.

(٥) المحزر الوجيز: ١٨/٣.

(٦) نظم الدرر: ٢٩٢/٣.

(٧) سورة إبراهيم: ٣٠.

(٨) ينظر البيضاوي: ٢٢٤/٢.

(٩) حاشية شيخ زادة: ١٣٥/٣.

(١٠) حاشية الشهاب: ٢٦٧/٥.

به العلماء<sup>(١)</sup> ومن التهديد الذي ذكره في حاشيتهما ما جاء في قوله سبحانه "يَكْفُرُوا بِمَا آتَيْنَاهُمْ فَتَمَتَّعُوا فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ"<sup>(٢)</sup> يقول البيضاوي "فتمتعوا، أمر تهديد"<sup>(٣)</sup> وقال شيخ زادة الأمل السوارد للتهديد"<sup>(٤)</sup> وقال الشهاب "وقوله "أمر تهديد" هو أحد معاني الأمل المجازية كما يقول السيد لعبداه فعل ما تريد،.... والمقصود من الأمر التهديد بتخليتهم، وما هم فيه لخذلانهم"<sup>(٥)</sup> فإنك تجد زادة قد اكتفى بالقول أن الأمر للتهديد، دونما تعليل أو تحليل أو تمثيل، على النقيض عما ذكره الشهاب حيث بين أن طريق إفادة الأمر هنا هو طريق المجاز وشرح ذلك معلا وممثلا.

هذا وما ذكره من معنى التهديد لأسلوب الأمر في الآية قال به العلماء<sup>(٦)</sup> ومما ذكره في حاشيتهما للأمر المفيد للتهديد ما جاء في قوله تعالى "قُلْ يَا قَوْمِ اعْمَلُوا عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ إِنِّي عَامِلٌ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ مَن تَكُونُ لَهُ عَاقِبَةُ الدَّارِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ"<sup>(٧)</sup> قال البيضاوي "قل يا قوم اعملوا على مكانتكم، على غاية تمكينكم واستطاعتكم..... وهو أمر تهديد والمعنى: اثبتوا على كفركم وعداوتكم..... والتهديد بصيغة الأمر مبالغة في الوعيد، كأن المهدي يريد تعذيبه مجمعا عليه فيحمله بالأمر على ما يفضي به إليه، وتسجيل بأن المهدي لا يتأتى منه إلا الشر كالمأمور به الذي لا يقدر أن ينقضي عنه"<sup>(٨)</sup> ويقول شيخ زادة "وقوله: تسجيل بأن المهدي لا يتأتى منه إلا الشر كالمأمور به" يريد أن الأمر للتهديد"<sup>(٩)</sup> ويقول الشهاب "الأمر للتهديد"<sup>(١٠)</sup> وما ذكره قال به العلماء<sup>(١١)</sup> ومما ذكره في حاشيتهما للأمر المفيد للتهديد ما جاء في قول الحق سبحانه "وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ ضُرٌّ دَعَا رَبَّهُ مُنِيبًا إِلَيْهِ ثُمَّ إِذَا خَوَّلَهُ نِعْمَةً مِّنْهُ نَسِيَ مَا كَانَ يَدْعُو إِلَيْهِ مِن قَبْلُ وَجَعَلَ لِلَّهِ أَنْدَادًا لِّيُضِلَّ عَن سَبِيلِهِ قُلْ تَمَتَّعْ

- (١) ينظر الكشف: ٥٥٥/٢، والمحرم الوجيز: ٣٣٨/٣، ومفاتيح الغيب: ٩٥/١٩، والبحر المحيط: ٤٣٦/٦، ٤٣٧، ونظم الدرر: ١٨٧/٤، وإرشاد العقل السليم: ٤٦/٥، وروح المعاني: ٢٢٠/١٣.
- (٢) سورة النحل: ٥٥.
- (٣) البيضاوي: ٢٦٦/٢.
- (٤) حاشية شيخ زادة: ١٨٣/٣.
- (٥) ينظر حاشية الشهاب: ٣٣٩/٥.
- (٦) ينظر الكشف: ٦١٢/٢، والمحرم الوجيز: ٤٠١/٣، ومفاتيح الغيب: ٢٢٣/٢٠، والبحر المحيط: ٥٤٦/٦، ونظم الدرر: ٢٧٩/١٤، وإرشاد العقل السليم: ١٢٠/٥، وروح المعاني: ٤٠٦/٧.
- (٧) سورة الأنعام: ١٣٥.
- (٨) ينظر البيضاوي: ٥٢٠/١.
- (٩) حاشية شيخ زادة: ٣١٠/٢.
- (١٠) حاشية الشهاب: ١٢٧/٤.
- (١١) ينظر المحرم الوجيز: ٣٤٨/٢، والكشف: ٦٨/٢، ومفاتيح الغيب: ٥٧/١٣، والبحر المحيط: ٦٥٣/٤، ونظم الدرر: ٧٢٠/٢، وإرشاد العقل السليم: ١٨٨/٣، وروح المعاني: ٢٤٧/٤، والتحرير والتنوير: ٩٠/٨.

بِكُفْرِكَ قَلِيلًا إِنَّكَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ" (١) إذ قال البيضاوي " قل تمتع بكفرك قليلا، أمر تهديد فيه إشعار بأن الكفر نوع تشبه لا سند له، وإقناط للكافرين من التمتع في الآخرة؛ ولذلك علله بقوله " إِنَّكَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ" على سبيل الاستئناف للمبالغة" (٢) وقال شيخ زادة عن الأمر في الآية "لا يصح كونه أمر إيجاب، أو نداء، أو تحيير، وهو هو ظاهر فلا محل له سوى التهديد والمبالغة في خذلانه وتخليته وشأنه" (٣) ويقول الشهاب " قوله: أمر تهديد.... الخ لما كان الأمر بالتمتع بالكفر أمراً بالكفر في الحقيقة، والله لا يأمر بالفحشاء جعله الزمخشري مجازاً عن الخذلان والتخلية بتشبيه المخذول الذي خلى وشأنه بالمأمور..... والمصنف جعله للتهديد بجامع التمكين من الفعل فيهما كقولك في الغضب لمن عصاك اصنع ما شئت" (٤) ومن خلال تعليقي زادة والشهاب على قول البيضاوي تجد زادة قلب الأمر على معان عدة: الإيجاب، والندب، والتخيير، ورأى أن جميعها لا يصح والمعنى المراد الملازم للسياق والمقام، واستقر على معنى التهديد والمبالغة في الخذلان والتخلية، أما الشهاب فتجده ينقل عن الزمخشري قبل البيضاوي، ويذكر وجهي نظريهما دون ميل إلى أيهما، وما نقله عن الزمخشري إتماماً وتوضيحاً وشرحاً للعبارة الواردة في الكشاف وهي: "وقوله: تمتع بكفرك" من باب الخذلان والتخلية" (٥) فقد جعل الشهاب التعبير بفعل الأمر " تمتع بكفرك" إما على سبيل الاستعارة التبعية أو الملكية على رأى الزمخشري، وإما أمر غرضه البلاغي التهديد. والحق أن آراء العلماء قد تباينت إزاء المراد من وراء فعل الأمر هنا، فما ذكره كل من زادة والشهاب من معنى التهديد - كما قال بذلك البيضاوي - قال به جل العلماء (٦). وذهب أبو حيان إلى رأى الزمخشري (٧)، أما الطاهر بن عاشور فكان نسيج وحده فذهب إلى معنى الإنذار والوعيد (٨). ومما ذكره شيخ زادة للأمر المفيد للتهديد، ولم يشر إليه الشهاب، ما جاء في قوله تعالى " وَأَسْتَفْزِزَمِنَ اسْتَطَعَتْ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ وَأَجْلِبْ عَلَيْهِمْ بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ وَشَارِكْهُمْ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ وَعَدْتُمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا" (٩)

(١) سورة الزمر: ٨.

(٢) البيضاوي: ١٨٣/٣.

(٣) حاشية شيخ زادة: ٩٨/٤.

(٤) ينظر الشهاب: ٣٣٠/٧.

(٥) الكشاف: ١١٦/٤.

(٦) ينظر بحر العلوم: ١٧٢/٣، والمحزر الوجيز: ٢٢٥/٤، ومفاتيح العلوم: ٤٢٨/٢٦، ونظم الدرر: ٤٢٦/٦،

وإرشاد العقل السليم: ٢٤٥/٧.

(٧) ينظر البحر المحيظ: ١٨٨/٩.

(٨) التحرير والتنوير: ٣٤٤/٢٣.

(٩) سورة الإسراء: ٦٤.

قال البيضاوي "وَاسْتَفْزَزُوا" واستخفف من استطعت منهم.... "وَأَجْلِبْ عَلَيْهِمْ" وصيح عليهم من الجليلة وهي الصباح،..... "وَشَارِكُهُمْ فِي الْأَمْوَالِ" بحملهم على كسبها وجمعها من الحرام والتصرف فيها على ما لا ينبغي، "وَالْأَوْلَادِ" بالحث على التوصل إلى الولد بالسبب المحرم والإشراك فيه بتسميته عند العزى، والتضليل بالحمل على الأديان الرافعة والحرف الذميمة والأفعال القبيحة "وَعَدُّهُمْ" المواعيد الباطلة كشفاعة الآلهة والالتكال على كرامة الآباء وتأخير التوبة لطول الأمل" (١) وقال شيخ زادة "فإن قيل: كيف أمر الله إبليس بهذه الأشياء، وهو يقول "إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ"؟" (٢) والجواب: أنه ليس أمر تكليف، بل هو أمر تهديد كقوله تعالى "اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ" (٣) ويتضمن تعجيز إبليس في تعريفه أن ذلك لا يضر الله شيئا ولا ينقص من ملكه شيئا، وأن سلطان إبليس إنما يجرى على الجهال الذين قد أخرجهم الله - تعالى - من جملة من شرفهم بعبوديته" (٤) وبالنظرة العجلى تجد أن زادة يصرى في هذه الأوامر إفادتها للتهديد والتعجيز، وما ذكره شيخ زادة قال به العلماء (٥) بينما رأى الزخشري أن الأوامر للتخلية والخذلان، واستشهد بالآية نفسها التي ذكرها زادة "اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ" (٦). وفي مواطن كثيرة من حاشية الشهاب تجد أساليب للأمر أفادت التهديد، ولم يشر إليها شيخ زادة فمن ذلك ما جاء في قوله تعالى "لِيَكْفُرُوا بِمَا آتَيْنَاهُمْ فَتَمَتَّعُوا فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ" (٧). يقول البيضاوي "ليكفروا بما آتيناكم، اللام فيه للعاقبة، وقيل للأمر بمعنى التهديد لقوله "فتمتعوا" غير أنه التفت فيه مبالغة" (٨). وقال الشهاب "قوله: للأمر بمعنى التهديد، كما يقال عند الغضب اعصني ما استطعت وقوله "لقوله فتمتعوا... الخ، فإن بينهما مناسبة في الأمر التهديدي" (٩) وما ذكره الشهاب قال به العلماء (١٠). وقد يعتمد الشهاب على قراءة من القراءات فيردد الأمرين معنيين بلاغيين دون ترجيح أحدهما على الآخر، وذلك كما جاء في قوله سبحانه "وَلْتَصْنَعِ إِلَيْهِ أَفْئِدَةً الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَلِكَيْرِضْوَةٍ وَيَقْتَرِفُوا مَا هُمْ مُقْتَرِفُونَ" (١١) حيث

(١) البيضاوي: ٣١٠/٢.

(٢) سورة الأعراف من الآية: ٢٨.

(٣) سورة فصلت من الآية: ٤٠.

(٤) حاشية شيخ زادة: ٢٣٢/٣.

(٥) ينظر: البحر الوجيز: ٤٧٠/٣، ومفاتيح الغيب: ٣٦٨/٢١، والبحر المحيط: ٧٩/٧.

(٦) ينظر الكشاف: ٦٧٨/٢.

(٧) سورة الروم: ٣٤.

(٨) البيضاوي: ٥٢/٣.

(٩) الشهاب: ١٢٢/٧.

(١٠) ينظر بحر العلوم: ١٢/٣، والكشاف: ٦١٢/٢، والبحر الوجيز: ٣٣٧/٤، ومفاتيح الغيب: ٧٦/٢٥، والبحر

المحيط: ٣٩٢/٨، وإرشاد العقل السليم: ٦١/٧، وروح المعاني: ٤٢/١١، والتحرير والتنوير: ٣٣/٢١.

(١١) سورة الأنعام: ١١٣.

قال البيضاوي "عطف على غرورا، إن جعل علة أو متعلق بمحذوف أي وليكون ذلك، جعلنا لكل نبي عدوا، والمعتزلة لما اضطروا فيه قالوا: اللام لام العاقبة، أولام القسم كسرت لما لم يؤكد الفعل بالنون أولام الأمر وضعفه أظهر" (١) فقال الشهاب "قوله: أولام الأمر وضعفه أظهر، أي من ضعف القسمية، وفي نسخة ظاهر لعدم حذف حرف العلة من آخره ويؤيده أنه قرئ بجذفها، وقرئ بتسكين اللام، وحرف العلة قد ثبت في مثله كما خرج عليه قراءة "أرسله معنا غداً نرتعي ونلعب" (٢) "وإنه من يتقي ويصبر" (٣) فليكن هذا مثله، والأمر حينئذ للتهديد أو للتخلية" (٤) فالشهاب هنا يعرض لنوع اللام في الأوامر "لتصغى، ليروضه، ليقترفوا" حيث نقل أنه قيل فيها تارة أنها لام العاقبة، وتارة لام القسم، وتارة تالفة لام الأمر، وأن القول بذلك ضعفه ظاهر، ويقف مع الفعل "لتصغى" فيعمل لبقاء حرف العلة إذا ما قرئ بتسكين اللام فقرأ "وَلْتَصَغَى" على أنه أمر، واستشهد لذلك بآيتي سورة يوسف السابقتين، قائلاً فليكن هذا مثله، وعلى ما ذهب إليه يقرر أن الأمر يكون حينئذ غرضه البلاغي إما التهديد وإما التخلية. هذا وما ذكره الشهاب قال به العلماء (٥)

التخلية:

من المعاني البلاغية التي ذكرها كل من زادة والشهاب لأسلوب الأمر في حاشيتيهما التخلية. فمن ذلك ما جاء في قوله تعالى "ذَرَهُمْ يَأْكُلُوا وَيَتَمَتَّعُوا وَيُلْهِمُ الْأَمْلُ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ" (٦) حيث قال البيضاوي "ذرهم: دعهم يأكلوا ويتمتعوا، بدنياهم، ويلههم الأمل، ويشغلهم توقعهم لطول الأعمار واستقامة الأحوال عن الاستعداد للمعاد، فسوف يعلمون سوء صنيعهم إذا عاينوا جزاءه" (٧). وقال زادة "مرهم أمر تحديد بأكل الطعام والتمتع فيها أياماً قلائل فسوف يعلمون سوء صنيعهم" (٨)

(١) البيضاوي: ٥١٣/١.

(٢) سورة يوسف من الآية: ١٢، قرأها نافع والكوفيون بالياء، وحزمها الباقون، الكافي في القراءات السبع لأبي عبد الله محمد بن شريح الرعيبي الأندلسي، تحقيق/أحمد محمود عبد السميع الشافعي: ١٣١- دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان - ط أولى ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

(٣) سورة يوسف من الآية: ٩٠، وهذه القراءة رواها قنبل عن ابن كثير بإثبات الياء، الحجة في القراءات السبع للإمام ابن خالويه، تحقيق وشرح د/عبد العال سالم مكرم: ١٩٨- دار الشروق - الكويت - ط ثالثة ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

(٤) الشهاب: ١١٦/٤.

(٥) ينظر المحرر الوجيز: ٣٣٦/٢، ومفاتيح الغيب: ١٢٢/١٣، والبحر المحيظ: ٦٢٦/٤، ٦٢٧، وروح المعاني: ٢٥٣/٤.

(٦) سورة الحجر: ٣.

(٧) البيضاوي: ٢٣٤/٢.

(٨) حاشية شيخ زادة: ١٤٦/٣.

وقال الشهاب"قوله:دعهم،تفسرل"ذرههم" بمعنى دغ،واترك.....والمراد من الأمر التخلية بينهم وبين شهوراكم إذ لم تنفعهم النصيحة والإنذار"(١) وبالنظر فيما قاله البيضاوي تجده يحمل معني التخلية والوعيد والتهديد،وزادة تجده يصرح بمعنى التهديد،أما الشهاب فيصرح بمعنى التخلية،والحق أنما جميعا معان متقاربة متشابهة متداخلة،فما ذكره زادة قاله ابن عطية(٢)وما ذكره الشهاب قال به علماء(٣) ومن التخلية التي ذكرها في حاشيتهما ما جاء في قوله تعالى " قَالَ أَذْهَبُ فَمَنْ تَبِعَكَ مِنْهُمْ فَإِنَّ جَهَنَّمَ جَزَاءُكُمْ جَزَاءً مَوْفُورًا"(٤) قال البيضاوي"قال اذهب:امض لما قصدته،وهو طرد وتخلية بينه وبين ما سولت له نفسه"(٥) وقال زادة"قوله:امض لما قصدته، يعني أن قوله تعالى"أذهب"ليس من الذهاب الذي هو ضد الجعي، وإنما معناه:امض لشأنك الذي اخترته،والمقصود التخلية وتفويض الأمر إليه"(٦) وقال الشهاب" قوله:وهو طرد وتخلية الخ،يعني ليس المراد به حقيقة وهو الأمر بالذهاب ضد الجعي بل المراد به تخليته،وما أراد كما تقول لمن يخالفك:افعل ما تريد،وينبغي أن يحمل قوله طرد على أنه إهانة له؛لأنه المقصود من التخلية لكن إن بقي على ظاهره فيه جمع بين الحقيقة والمجازوهو جازع عند المصنف"(٧) وبالنظر في تعليق زادة تجده ينص على معنى التخلية نصا ويشفعه معنى التفويض. أما تعليق الشهاب فنراه فيه قد تجاوز مرحلة النص على المعنى البلاغي لأسلوب الأمر في الآية الكريمة،بل يعنى في إيضاحه وشرحه،بل ويذكر لفظة بلاغية أخرى تقوى وتشد من أزر المعنى البلاغي للأمر،كوقوفته على معنى:الطرد في الآية بأنه يحمل على أنه إهانة،ويربطه بالمعنى المراد من الأمر،وفي لفظة مهمة أخرى يشير إلى أن البيضاوي يميز الجمع بين الحقيقة والمجاز؛وذلك أنه لما كان المقصود من فعل الأمر معنى التخلية، صار الأليق والأنسب حمل قول البيضاوي"طرد" معنى الإهانة،وأنه في حال عدم حمل الطرد على الإهانة،ويكون المراد به حقيقة الطرد، فيكون في الكلام مجاز- وهو المعنى البلاغي للأمر- وحقيقة- وهو الطرد على ظاهره - وينهى الشهاب قوله بتلك المقولة للبيضاوي" فيه جمع بين الحقيقة والمجازوهو جازع عند المصنف"(٨). هذا وما ذكره ذهب إليه جل العلماء(٩)وهناك من حمل معنى الأمر على التهديد(١٠)، وهناك من جعله للتسوية حيث قال"الذهاب ليس مرادا به الانصراف،بل

(١)الشهاب:٢٨٣/٥.

(٢) المحرر الوجيز:٣/٣٥٠.

(٣) بحر العلوم:٢/٢٥١،والكشفاف:٢/٥٧٠،ومفاتيح الغيب:١٩٩/١١٩،والبحر المحيط:٦/٤٦٥، وإرشاد العقل

السليم:٥/٦٤٤، وروح المعاني:٧/٢٥٦.

(٤) سورة الإسراء:٦٣.

(٥) البيضاوي:٢/٣٠٩.

(٦) حاشية شيخ زادة:٣/٢٣١.

(٧) الشهاب:٦/٤٦.

(٨) البيضاوي:٢/٣٠٩، والشهاب:٦/٤٦.

(٩) ينظر الكشفاف:٢/٦٧٧،ومفاتيح الغيب:٢١/٣٦٧،والبحر المحيط:٧/٧٩، وإرشاد العقل السليم:٥/١٨٣.

(١٠) المحرر الوجيز:٣/٤٧٠،ونظم الدرر:١٥/١١٠.

هو مستعمل في الاستمرار على العمل، أى امض لشأنك الذى نويته، وصيغة الأمر مستعملة في التسوية<sup>(١)</sup>. ومما ذكره الشهاب في حاشيته للأمر المفيد للتخلية مصحوبا بالخذلان ماورد في قول الحق سبحانه "وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الَّذِينَ اعْتَدُوا مِنْكُمْ فِي السَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ"<sup>(٢)</sup> قال البيضاوي "جامعين بين صورة القردة والخسوء وهو الصغار والطرده، وقال مجاهد ما مسخت صورهم ولكن قلوبهم، فمثلوا بالقردة كما مثلوا بالحمار في قوله تعالى "... كَمَثَلِ الْجِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا..."<sup>(٣)</sup>(٤). قال الشهاب" قوله: قال مجاهد الخ، فيكون المقصود منه تشبيههم بالقردة والخنازير كقوله: (٥) إذا أنت لم تعشق ولم تدر ما الهوى فكن حجاراً من يابس الصخر جليدا كما يقال: أنت لا تقبل التعلم فكن حماراً، أى اذهب وكن شبيه حمار، والأمر مجاز عن التخلية والترك والخذلان كما في قوله عليه الصلاة والسلام "اصنع ما شئت"<sup>(٦)</sup>(٧) فقد جعل الشهاب الخذلان معنى مرافقا للتخلية، وهو هنا يشرح الغرض البلاغي ويزيده جلاء وإيضاحا فيمثل له بمثال تألفي من عنده، وبالحدِيث الشريف والشعر.

ومما ذكره الشهاب في حاشيته للأمر المفيد للتخلية مصحوبا بالخذلان ما جاء في قول الحق سبحانه "قُلِ اللَّهُ أَعْبُدُ مُخْلِصاً لَهُ دِينِي \* فاعْبُدُوا مَا شِئْتُمْ مِّنْ دُونِهِ قُلِ إِنَّ الْخَاسِرِينَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ وَأَهْلِيهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَلَا ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ"<sup>(٨)</sup> قال البيضاوي "قُلِ اللَّهُ أَعْبُدُ مُخْلِصاً لَهُ دِينِي" أمر بالإخبار عن إخلاصه، وأن يكون مخلصاً له دينه بعد الأمر بالإخبار عن كونه مأموراً بالعبادة والإخلاص خائفاً عن المخالفة من العقاب قطعاً لأطماعهم ولذلك رتب عليه قوله "فاعْبُدُوا مَا شِئْتُمْ مِّنْ دُونِهِ" تهديداً وخذلاناً لهم<sup>(٩)</sup> قال الشهاب" وقوله تهديداً الخ، تعليل لقوله" قوله" وهو إشارة إلى ما مر من أن الأمر مجاز عن التخلية والخذلان"<sup>(١٠)</sup>.

(١) التحرير والتنوير: ١٥/١٥٢.

(٢) سورة البقرة: ٦٥.

(٣) سورة الجمعة من الآية: ٥.

(٤) البيضاوي: ١/١٠٨.

(٥) ديوان الأحوص بن محمد الأنصاري: ١/٣٥.

(٦) الحدِيث بتمامه "إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسَ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ: إِذَا لَمْ تَسْتَحْ فَاصْنَعْ مَا شِئْتُمْ" وهو في الأدب المفرد لأبي

عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، تحقيق/ محمد فؤاد عبد الباقي: ١/١٠٩ - دار البشائر

الإسلامية - بيروت - ط الثالثة ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.

(٧) الشهاب: ٢/١٧٥.

(٨) سورة الزمر: ١٤/١٥٠.

(٩) البيضاوي: ٣/١٨٥.

(١٠) الشهاب: ٧/٣٣٣.



ومما يسترعى الانتباه أن الشهاب يكثر في غير موضع من النقل من الكشف بتصريح تارة ودون تصريح تارة أخرى، ومن المواطن التي يكاد يكون التعليل للمعنى البلاغي واحدا مثل هذا الموضع، فالزمخشري في وقوفه على معنى التخلية والخذلان لمعنى الأمر هنا قال " والمراد بهذا الأمر..... المبالغة في الخذلان والتخلية ، على ما حقت فيه القول مرتين "ويقول الشهاب في الموضع ذاته" وهو إشارة إلى ما مر من أن الأمر مجاز عن التخلية والخذلان وقد عرفته " فكأن القولين يخرجان من مشكاة واحدة.

هذا وقد ذهب إلى معنى التخلية والخذلان من العلماء الزمخشري، وأبو حيان، والطاهر بن عاشور<sup>(١)</sup>، بينما ذهب الباقون إلى معنى التهذيب والتخويف قياسا على قوله تعالى " اَعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ " (آ) (ب). وكلما زادت المعاني البلاغية للأمر حدة وقوة كلما رام الشهاب السيطرة عليها بعدة معاني بلاغية، فمما ذكره في حاشيته إضافة الأمر للتخلية مصحوبا بالخذلان والتهديد ما جاء في قوله عز وجل " لِيَكْفُرُوا بِمَا آتَيْنَاهُمْ وَلِيَتَمَتَّعُوا فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ " (ك) قال البيضاوي " ليكفروا بما آتيناهم، اللام فيه لام كي أي يشركون ليكونوا كافرين بشركهم نعمة النجاة، وليتمتعوا باجتماعهم على عبادة الأصنام وتوادمهم عليها، أو لام الأمر على التهديد، ويؤيده قراءة ابن كثير وحمة والكسائي وقالون عن نافع " وليتمتعوا " بالسكون " (ل). قال الشهاب: قوله: أو لام الأمر الخ..... والتمتع مجاز في التخلية والخذلان والتهديد كما تقول لمن يخالفك في الغضب افعل ما شئت، ووجه التأيد أن لام كي لا تسكن وقوله " فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ " مؤيد للتهديد أيضا " (م). اتكأ الشهاب هنا في الوقوف على المعنى البلاغي لأسلوب الأمر على عدة أمور: الأول: لغوي محض: وهو المتمثل في قوله " ووجه التأيد أن لام ( كي) لا تسكن ". الثاني: الاعتماد على القراءة القرآنية التي أشار إليها البيضاوي في تفسيره. الثالث: قول الشهاب " وقوله تعالى " فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ " مؤيد للتهديد أيضا ". ولعل هذا التعدد في المعنى البلاغي للأمر يرجع إلى: أن معناه يكاد يكون خفيا وساخا ومتفلتا، وأتينا نحاول السيطرة عليه بمثل هذه الأوصاف الكثيرة الناقصة التي تنوهم أنها تحيط به، ولكنها لا تستخرج منه إلا بعض إشاراته، أو لاتصف منه إلا ما يظهر، وترى ذلك كثيرا في الأساليب الثرية والسياقات الحية<sup>(٧)</sup>.

(١) الكشف: ١١٩/٤، والبحر المحيط: ١٩١/٩، والتحرير والتنوير: ٣٥٩/٢٣.

(٢) سورة فصلت من الآية: ٤٠.

(٣) بحر العلوم: ١٧٢/٣، والمحرق الوجيز: ٥٢٤/٤، ومفاتيح الغيب: ٤٣٣/٢٦، ونظم الدرر: ٤٣١/٦، وإرشاد العقل السليم: ٢٤٧/٧، وروح المعاني: ٢٣٠/٢٣.

(٤) سورة العنكبوت: ٦٦.

(٥) البيضاوي: ٤٢/٣.

(٦) الشهاب: ١١٠/٧.

(٧) دلالات التراكيب دراسة بلاغية: ٢١٨ (بتصرف)

## الدعاء:

من المعاني البلاغية للأمر التي ذكرها زادة والشهاب في حاشيتهما على البيضاوي الدعاء، ومن ذلك ما ورد في قول الحق سبحانه " وَقَالَ مُوسَى رَبَّنَا إِنَّكَ آتَيْتَ فِرْعَوْنَ وَمَلَأَهُ زِينَةً وَأَمْوَالًا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا رَبَّنَا لِيُضِلُّوهُنَّ سَبِيلَكَ رَبَّنَا اطْمِسْ عَلَيَّ أَمْوَالِهِمْ وَاشْدُدْ عَلَيَّ قُلُوبَهُمْ فَلَا يُؤْمِنُوا حَتَّى يَرَوُا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ" (١) قال البيضاوي "ربنا ليضلوا عن سبيلك، دعاء عليهم بلفظ الأمر بما علم من ممارسة أحوالهم أنه لا يكون غيره كقولك لعن الله إبليس" (٢) وأورد شيخ زادة ثلاثة أوجه للام في قوله تعالى "ليضلوا" أحدها ما أفاد الدعاء حيث قال "أن تكون لأمر الغائب بمعنى الدعاء عليهم، كأنه قيل: ليثبوا على ما هم عليه من الضلال والإضلال، وليكونوا ضلالا مضلين، وإنما دعا عليهم بذلك بعدما عرض عليهم آيات الله وبيناته مكررا وردد عليهم النصائح والمواظب زمانا طويلا، وحذرهم عذاب الله وانتقامه، وأندرهم عاقبة ما كانوا عليه من الكفر والضلال، ورآهم لا يزيدون على عرض الآيات إلا كفرا، وعلى الإنذار إلا استكبارا، وعلى النصيحة إلا بعدا، ولم يبق له مطمع فيهم، وعلم بالتجربة وطول الصحبة أنه لا يجيئ منهم إلا الغي والضلال، وأن إيمانهم كالأمر المحال، فاشتد غضبه عليهم، وأفرط مقته وكرهته لحالهم، فدعا الله -تعالى- عليهم بما علم أنه لا يكون غير ذلك ليشهد عليهم بأنه لم يبق له فيهم حيلة، وأنهم لا يستأهلون إلا أن يخذلوا ويخلى بينهم وبين ضلالهم" (٣) وقال الشهاب "قوله: دعاء عليهم بلفظ الأمر، ذكروا فيه ثلاثة أوجه لأن اللام لام الأمر، والفعل مجزوم والأمر للدعاء، أو لام التعليل، أو لام العاقبة والصورورة والفعل منصوب؛ وقدم الدعاء على غيره إشارة لترجيحه كما في الكشف" (٤) ويعضد الشهاب معنى الدعاء بالتقلم الوارد في الآية - وهو من كلام موسى (عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام) - فيقول: وانتظام الكلام هو أن موسى - عليه الصلاة والسلام - ذكر قوله "إنك آتيت الخ، تمهيدا للتخلص إلى الدعاء عليهم أي: أنك أوليتهم هذه النعم ليعبدوك ويشكروك، فما زادهم ذلك إلا كفرا وطغيانا، فليضلوا عن سبيلك، ولودعا ابتداء لم يحسن؛ فلذا قدم الشكاية من سوء حالهم ثم دعا عليهم فلم ينكر ذلك منه" (٥) الملحوظ أن كلا من زادة والشهاب ذكرا معنى الدعاء للأمر في الآية، وقد أسهب زادة في إبراز وتوضيح ذلك المعنى، بينما أشار الشهاب إلى ذلك مضيئا وكاشفعا عن علة تقدم معنى الدعاء على المعنيين الآخرين - المترتين على لام العاقبة، ولام التعليل - وهو أنه المعنى المرجح، وأوعز إلى أن ذلك قد ورد في الكشف، كما حسن معنى الدعاء للأمر وقواه بالإشارة إلى

(١) سورة يونس: ٨٨.

(٢) البيضاوي: ١١٤/٢.

(٣) حاشية شيخ زادة: ٢٧/٣.

(٤) حاشية الشهاب: ٥٥/٥.

(٥) ينظر السابق: ٥٥/٥.

التقدم الوارد في الآية الكريمة المتمثل في قول موسى عليه السلام " رَبَّنَا إِنَّكَ آتَيْتَ فِرْعَوْنَ وَمَلَأَهُ زِينَةً وَأَمْوَالًا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا " وأن ذلك كان بمثابة التوطئة والتمهيد ليخلص إلى الدعاء عليهم، وأنه لودعاء ابتداء لم يحسن؛ وذلك لتعارضه مع مهمة الدعوة إلى الله وإرادة الخير للناس.

هذا وقد قال بمعنى الدعاء للأمر ليفي من العلماء<sup>(١)</sup> ومن ذلك ما ورد في قوله تعالى "هَا أَنْتُمْ أَوْلَاءُ تُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا عَضُّوا عَلَيْكُمُ الْأَنَامِلَ مِنَ الْغَيْظِ قُلْ مُؤْتُوا بَعْضِكُمْ إِنَّا لِلَّهِ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ" (٢) حيث قال البيضاوي "قل موتوا بغيظكم، دعاء عليهم بدوام الغيظ وزيادته بتضاعف قوة الإسلام وأهله حتى يهلكوا به" (٣) وقال شيخ زادة "أمر الله نبيه - صلى الله عليه وسلم أن يدعو عليهم إلى أن يموتوا، فلو كان المأمور به الدعاء بأن يموتوا بالغيظ لمتوا جميعا بدعائه - صلى الله عليه وسلم بذلك، فإن قيل الغيظ من قوة الإسلام وازدياد أهله، واتلافهم واجتماع كلمتهم كفر، فالدعاء عليهم بدوام الغيظ وزيادته يكون أمرا بالإقامة على الكفر والثبات عليه وذلك غير جائز، والجواب أن دوام الغيظ وازدياده كناية عن تضاعف ما يوجب هذا الغيظ وهو نصرة الإسلام وعزة أهله، فسقط السؤال، وأيضا أنه دعاء عليهم بالموت قبل بلوغ ما يتمنون" (٤) وقال الشهاب "قوله: دعاء عليهم بدوام الغيظ الخ، هذا من الكناية؛ لأن الموت على الغيظ يلزمه استمراره عرفاء، ويلزم من ذلك قوة الإسلام وتزايد عصره بعد عصر قال التحرير رحمه الله: يشير إلى أنه من كناية الكناية غير مدعي موهم بالغيظ بل ملزومه الذي هو دعاء ازدياد غيظهم إلى حد الهلاك وبه عن ملزومه الذي هو قوة الإسلام وأهله؛ وذلك لأن مجرد الموت بالغيظ أو ازدياده ليس مما يحسن أن يطلب ويدعي.

(قلت) المجاز على المجاز مذكور، وأما الكناية على الكناية فنادرة وقد صرح بها السبكي في قواعده الأصولية ونقل فيها خلافا إلا أنه ما الفرق بين الكناية بوسائط والكناية على الكناية فإنه محتاج إلى التأمل الصادق. ومن العجب ما قيل كونه دعاء عليهم مما اتفقت عليه كلمتهم وفيه خفاء؛ إذ في الدعاء لا يخاطب المدعو عليه بل الله - تعالى - ويسأل منه ابتلاؤه، وهو غفلة عن قولهم "قاتلك الله" وقولهم "دم بعز" و"بت قرير عين" وغيره مما لا يخصى" (٥)

(١) ينظر بحر العلوم: ١٢٩/٢، والمحزر الوجيز: ١٣٩/٣، والكشاف: ٣٦٥/٢، والبحر المحييط: ٩٩/٦، ومفاتيح الغيب: ٢٩٣/١٧، ونظم الدرر: ١٢٩/٢، وإرشاد العقل السليم: ١٧٢/٤، وروح المعاني: ١٧٣، ١٧٢/١١، والتحرير والتنوير: ٢٦٨/١١.

(٢) سورة آل عمران: ١١٩.

(٣) البيضاوي: ٢٩١/١.

(٤) حاشية شيخ زادة: ٦٧/٢.

(٥) حاشية الشهاب: ٥٨/٣.

## الدوام

من المعاني البلاغية للأمر التي ذكرها زادة والشهاب في حاشيتهما على البيضاوي الدوام، ومن ذلك ما ورد في قوله سبحانه " يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِيعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا" (١) قال البيضاوي "أمره بالتقوى تعظيماً له وتفخيماً لشأن التقوى والمراد به الأمر بالثبات عليه ليكون مانعاً له عما همى عنه بقوله "وَلَا تُطِيعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ" فيما يعود بوهن في الدين" (٢) وقال شيخ زادة "قوله: والمراد به الأمر بالثبات عليه، جواب عما يقال المشتغل بالشيء لا يؤمر به، فلا يقال للجالس مثلاً اجلس، فكيف أمر - عليه الصلاة والسلام - بالتقوى وهو مشتغل بما؟ وتقرير الجواب: المشتغل بالشيء إذا أمر به لا يكون المطلوب إحداث أصل الفعل؛ لأنه طلب تحصيل الحاصل، بل يكون المطلوب الثبات عليه بالجد والاهتمام وعدم الميل إلى ما ينافيه" (٣) وقال الشهاب "قوله: تعظيماً له وتفخيماً لشأن التقوى .... الخ، وأمره بما ذكر تفخيماً وتعظيماً للتقوى نفسها حيث أمر بها مثله؛ فإن مراتبها لا تتناهى مع أن المقصود الدوام والثبات عليها" (٤) يتضح من خلال تعليق شيخ زادة على قول البيضاوي أنه أبدي وأعاد في تأصيل تلك القاعدة البلاغية في توجيه الأمر لمن هو متلبس بفعل ذلك الأمر، وأن ذلك - إن كان على الحقيقة - سيلزم منه طلب تحصيل الحاصل وهذا يعد لغواً في الكلام، فوجب البحث له عن معنى يتوافق والحالة تلك، فكان المراد هو معنى الدوام والثبات والاستمرار. أما الشهاب فقد انطلق من فوره لإرادة ذلك المعنى دون كبير تفصيل، ولعل السبب في ذلك أسبقية زادة زماناً على الشهاب. وما ذكره من إرادة معنى الثبات والدوام للأمر "اتق" في الآية السابقة قال به العلماء (٥). ومما ذكره في حاشيتهما للأمر المفيد للدوام ما جاء في قوله تعالى "فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ" (٦) حيث قال البيضاوي "قدم على الصلاة خالصاً لوجه الله - تعالى - بخلاف الساهي عنها المرائي فيها، شكر الإنعامه فإن الصلاة جامعة لأقسام الشكر" (٧) وقال شيخ زادة "إذا تقرر عندك ما فضلت به من الكوثر قدم على الصلاة الجامعة لأنواع العبادة" (٨) وقال الشهاب "قوله: قدم على

(١) سورة الأحزاب: ١.

(٢) البيضاوي: ٧٦/٣.

(٣) حاشية شيخ زادة: ٥٧٣/٣.

(٤) حاشية الشهاب: ١٥٦/٧.

(٥) الكشف: ٥١٩/٣، والمحرر الوجيز: ٣٦٧/٤، ومفاتيح الغيب: ١٤٦/٢٥، والبحر المحيط: ٤٥٠/٨، ونظم

الدرز: ٦٨/٦، وإرشاد العقل السليم: ٨٩/٧، وروح المعاني: ١٤٢/١١، والتحرير والتنوير: ٢٥٠/٢١.

(٦) سورة الكوثر: ٢.

(٧) البيضاوي: ٥٧٦/٣.

(٨) حاشية شيخ زادة: ٦٠٦/٤.

الصلاة، أوَّلُهُ لما عَرَفَتْ أمثاله من أمر التلبس بالفعل وتأويله بالدوام والنبات" (١) والشهاب - على غير عادته - يوضح هنا الغرض البلاغي للأمر، ثم يذكر القاعدة البلاغية له، وذلك في قوله "أوَّلُهُ لما عَرَفَتْ أمثاله من أمر التلبس بالفعل.. الخ". ومما ذكره الشهاب في حاشيته للدوام ولم يشر إليه شيخ زادة قوله تعالى "يَا مَرْيَمُ اقْنُتِي لِرَبِّكِ وَأَسْجُدِي وَأَرْكَعِي مَعَ الرَّآكِعِينَ" (٢) قال البيضاوي "أمرت بالصلاة في الجماعة بذكر أركانها مبالغة في المحافظة عليها" (٣) قال الشهاب "قوله: أمرت بالصلاة الخ، والمراد المواظبة على ذلك بحيث تعد من جملة المصلين وتنسب إليهم" (٤) وما ذكره قال به الرازي (٥). ومما ذكره الشهاب في حاشيته لمعنى الدوام - أيضا - ما جاء في قوله تعالى "وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ" (٦) حيث قال البيضاوي "فاهجر العذاب بالثبات على هجر ما يؤدي إليه من الشرك وغيره من القبائح" (٧) قال الشهاب في أحد قوليه "المراد الدوام على هجره وهو الذي عناه المصنف بقوله: بالثبات الخ" (٨)، وما ذكره الشهاب قال به العلماء (٩).

#### التسخير والتكوين:

من المعان البلاغية التي ذكرها كل من زادة و الشهاب لأسلوب الأمر في حاشيتهما التسخير والتكوين، وقبل الشروع في عرض ما ذكراه، أجد تميما للفائدة الوقوف على دلالاتي التسخير والتكوين؛ وذلك لما لهما من تداخل في كتب المفسرين والبلاغيين؛ نظرا للتقارب الشديد بين الدلالتين، فالسخر لغة: التذليل والإهانة (١) والتكوين لغة: الحدث، وقد كان كونا وكيونة، وكون الله الشيء: أحدثه، والله مكون الأشياء يخرجها من العدم إلى الوجود (١١) أما التسخير عند جل البلاغيين هو: التبديل من حالة إلى أخرى فيها مهانة ومذلة، ويستشهدون بقوله تعالى "كُونُوا قِرَدَةً

(١) الشهاب: ٤٠٣/٨.

(٢) سورة آل عمران: ٤٣.

(٣) البيضاوي: ٢٦٠/١.

(٤) الشهاب: ٢٥٠، ٢٦/٣، يتصرف قليل.

(٥) مفاتيح الغيب: ٢١٨/٨.

(٦) سورة المدثر: ٥.

(٧) البيضاوي: ٤٦٥/٣.

(٨) الشهاب: ٢٢٢/٨.

(٩) الكشف: ٦٤٥/٤، ومفاتيح الغيب: ٧٠٠/٣، والبحر المحييط: ٣٢٦/١٠، وإرشاد العقل السليم: ٥٥/٩، وروح

المعان: ١٣٢/١٥.

(١٠) ينظر لسان العرب لمحمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري: (سخر) - دار صادر - بيروت - ط أولى -

د.ت.

(١١) السابق، مادة: كون.

خَاسِيَيْنَ" (١) في حين أن العلامتين عبد الحكيم والعصام ميلان إلى اعتماد الدلالة اللغوية للتسخير (٢) وعلى هذا يكون التسخير عندهما أعم من التكوين (٣) والصواب أن التكوين أعم من التسخير، كما نص على ذلك علماء البلاغة المتأخرون (٤) والفرق بين التكوين والتسخير - كما ذكر ابن يعقوب المغربي، وتابعه بعض البلاغيين - "أن التسخير تبديل من حالة إلى أخرى أحسن منها، والتكوين إنشاء من عدم لوجود، ويوجد استعمال الأمر فيه كقوله تعالى "كُنْ فَيَكُونُ" (٥) والتعبير عن الإيجاد بـ "كن" إيماء إلى أنه يكون في أسرع لحظة، وأنه طائع لما يزداد، فكأنه إذا أمر ائتم، ويحتمل أن يكون التكوين أعم بأن يراد به مطلق التبديل إلى حالة لم تكن، ويراد بالتسخير ماتقدم، أى التبديل من حالة إلى أخرى فيها مهانة ومثلة (٦).

حيث يعد معنى الإلهام من دلالات التسخير في القرآن الكريم، فإنه مما ذكره زادة والشهاب في حاشيتهما للأمر المفيد للإلهام - وقد تباينت فيه وجهتا نظريهما حوله - ما جاء في قوله تعالى "وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ أَنْ اتَّخِذِي مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ الشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ \* ثُمَّ كُلِّي مِنْ كُلِّ الشَّجَرِ فَاسْلُكِي سُبُلَ رَبِّكِ ذُلُلًا يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَعْتَبِرُونَ" (٧) يقول البيضاوي "يخرج من بطونها، كأنه عدل به عن خطاب النحل إلى خطاب الناس؛ لأنه محل الإنعام عليهم والمقصود من خلق النحل وإلهامه لأجلهم" (٨) ويقول شيخ زادة "قوله: كأنه عدل به عن خطاب النحل، على طريق الأمر التكليفي إظهاراً لكمال قدرته

(١) سورة البقرة: ٦٥.

(٢) انظر حاشية السياكوتي على المطول: ٣٩٩، و الأطول: ٢٤٨/١، وينظر: أساليب الأمر والنهي في القرآن الكريم وأسرارها البلاغية: ١٧٦، ١٧٥.

(٣) يقول عبد الحكيم والتسخير "أى جعله مسخراً منقاداً لما أمر به، فإن إيجاب شيء لا قدرة على المخاطب عليه بحيث يحصل عقبيه من غير توقف يستلزم تسخيره لذلك. حاشية عبد الحكيم على المطول: ٣٩٩. ويقول العصام: ويعرف التسخير من الإهانة بأنه في التسخير لا يتفك الأمر عن الانقياد، وفي الإهانة لا يتحقق الأمر. ينظر الأطول: ٢٤٨/١.

(٤) انظر شروح التلخيص: ٣١٧/٢، والإتقان في علوم القرآن لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي، تحقيق/ محمد أبو الفضل إبراهيم: ٢٤٤/٣ - مكتبة ومطبعة المشهد الحسيني - القاهرة - ط أولى - ١٣٨٧هـ، ١٩٦٧م، ومعتزك الأقران في إعجاز القرآن، لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي، تحقيق/ على محمد الجاوي: ٤٤٢/١ - دار الفكر العربي - القاهرة - د.ت.

(٥) سورة البقرة من الآية: ١١٧.

(٦) مواهب الفتاح، وحاشية الدسوقي (ضمن شروح التلخيص): ٣١٧/٢.

(٧) سورة النحل: ٦٨، ٦٩.

(٨) البيضاوي: ٢/٢٧٠.

ووجدانيته، وتخلص منه إلى خطاب الناس وامتنانه بما أنعم عليهم بخلق النحل وإلهامه لأجل انتفاعهم، والظاهر أن توجه الأمر والتكليف إلى البهائم كما في هذه الآية، وفي قوله تعالى "يَا أَيُّهَا النَّمْلُ ادْخُلُوا مَسَاكِنَكُمْ" (١) على طريق التمثيل شبه خلق الله - تعالى - إياها على غرائز وطباع توجب ما أسند إليها من الأحوال بأمرها، وتكليفها فعبر عن المشبه بلفظ المشبه به، وإن كان لا يبعد أن يكون لهذه الحيوانات عقول تصلح بما لأن يتوجه إليها من الله - تعالى - أمر وهي (٢)

وقال الشهاب "وقوله: لأنه محل الإنعام عليهم، أي لأن هذا المحل بسياقه، وسياقه بيان لنعم الله على الناس، وأهم المقصودون من خلق النحل وإلهامه" (٣) وبالنظر إلى تعليقي زادة والشهاب على الآية الكريمة نجد أن زادة له عدة آراء حول معنى الأوامر الموجهة إلى النحل "اتخذى، كلى، اسلكى" فأورد أنه يفيد الإلهام كما أشار إلى ذلك البيضاوي، ثم ذكر أن في توجه مثل هذه الأوامر لهذه الكائنات من بهائم وحشرات ونحوه لا ينبغي أن يكون على وجه الحقيقة، فجعل ذلك آت عن طريق التمثيل، ثم ذكر رأياً آخر مفاده أنها أوامر حقيقية لعدم استبعاد أن يكون لهذه الحيوانات عقولا تستأهل به أن يوجه إليها من الله تعالى أوامروها.

بينما رأينا الشهاب يجعل الغرض من تلك الأوامر الإلهام. هذا وقد قال بالإلهام كثير من العلماء (٤) ومما ذكره ما جاء في قوله تعالى "وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الَّذِينَ اعْتَدُوا مِنْكُمْ فِي السَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ" (٥) حيث قال البيضاوي "وقوله: كونوا ليس بأمر إذ لا قدرة لهم عليه، وإنما المراد به سرعة التكوين وأهم صاروا كذلك كما أراد بهم" (٦) وقال شيخ زادة "وقوله: كونوا ليس بأمر" يعنى أنه ليس أمر تكليف بل هو تمثيل لنفاذ إرادته - تعالى - وتأثير قدرته في تكون المراد بأمر الأمر المطاع للمأمور المطيع في سرعة حصول الأمور به عقيب الأمر من غير امتناع وتوقف، فعبر عن سرعة التكوين وتأثير القدرة والإرادة من غير لبث وتوقف في الأمر المستعقب لحصول الأمر به" (٧) وقال الشهاب "قوله: كونوا ليس بأمر إذ لا قدرة لهم عليه الخ، هذا بناء على أنه مسخ حقيقي، ولم يبينه

(١) سورة النمل من الآية: ١٨.

(٢) حاشية شيخ زادة: ١٨٨/٣.

(٣) حاشية الشهاب: ٣٤٩/٥.

(٤) ينظر بحر العلوم: ٢٨١/٢، والكشاف: ٦١٨/٢، والمحزر الوجيز: ٤٠٦/٣، ومفاتيح الغيب: ٢٣٦/٢٠،

والمحيط: ٥٥٩/٦، ونظم الدرر: ٢٨٦/٤، وإرشاد العقل السليم: ١٢٥/٥، وروح المعاني: ١٨٣/١٤،

والتحرير والتنوير: ٢٠٤/١٤.

(٥) سورة البقرة: ٦٥.

(٦) البيضاوي: ١٠٨/١.

(٧) حاشية شيخ زادة: ٣١٨/١.

لشهرته وظهوره من النظم، والأمر عليه ليس تكليفاً بل تكوينياً كما في قوله تعالى "كُنْ فَيَكُونُ" (١) (٢). وتجدر الإشارة إلى أن ابن فارس حينما عرض لمعاني الأملر البلاغية أورد هذا المعنى، بل واستشهد بتلك الآية نفسه عليه وقال "ويكون أمراً، والمعنى تكوين، نحو قوله جل ثناؤه "كونوا قِرَدَةً حَاسِيَيْنَ" وهذا لا يجوز أن يكون إلا من الله جل ثناؤه" (٣). وما ذكره كل من زادة والشهاب أوردته العلماء (٤). ومن ذلك وهو تعليق للشهاب دون زادة على فعلى الأمر "اهبطوا" في سورة البقرة من خلال قوله تعالى "فَازْلَهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ وَقُلْنَا اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَى حِينٍ" (٥) وقوله سبحانه "فَلْنَا اهْبِطُوا مِنْهَا جَمِيعًا فِيمَا يُؤْتِيكُمْ مِّنِّي هُدًى فَمَنْ تَبِعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ" (٦) حيث قال البيضاوي "كررتل تأكيد أو لاختلاف المقصود فإن الأول دل على أن هبوطهم إلى داربلىة يتعادون فيها ولا يخلدون، والثاني أشعربأنهم أهبطوا للتكليف فمن اهتدى الهدى نجا ومن ضله هلك" (٧) وعلق الشهاب قائلاً "قوله: أو لاختلاف المقصود.. الخ ذكر إهباطهم أولاً للتعادي وعدم الخلود فالأمر فيه تكويني، وثانياً ليتهدي من يهتدي ويضل من يضل، فالأمر فيه تكليفي إذ لم يكن هم تكليف قبله بغير المنع من الشجرة" (٨) وقد خالف الشهاب الرازي في جعله المراد من الأمر "اهبطوا" للتكوين؛ وذلك في قوله تعالى "فَازْلَهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ وَقُلْنَا اهْبِطُوا.. الآية" (٩)، إذ جعله الرازي للتكليف، حيث قال "اختلفوا في أن قوله: اهبطوا أمراً أو إباحة، والأشبه أنه أمر لأن فيه مشقة شديدة؛ لأن مفارقة ما كانا فيه من الجنة إلى موضع لا تحصل المعيشة فيه إلا بالمشقة والكد من أشق التكليف" (١٠) وقد يلحظ من وراء كلمة "الأشبه" في القول السابق للرازي ما يوحى بعدم الجزم واليقين للمعنى البلاغي الذي جعله لأسلوب الأمر "اهبطوا"، هذا وممن قال بالتكوين

(١) سورة البقرة من الآية: ١١٧.

(٢) حاشية الشهاب: ١٧٥/٢.

(٣) الصاحي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها لابن فارس- تعليق/أحمد حسن بسج: ٤٦/١ - دار الكتب العلمية- بيروت - لبنان- ط أولى - ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م.

(٤) ينظر المخر السوجيز: ١/١٦٠، ومفاتيح الغيب: ٣/٥٤١، وإرشاد العقل السليم: ١/١١٠، وروح المعاني: ١/٢٨٣، والتحرير والتنوير: ١/٥٢٧.

(٥) سورة البقرة: ٣٦.

(٦) سورة البقرة: ٣٨.

(٧) البيضاوي: ١/٩١.

(٨) الشهاب: ٢/١٤٠، ١٤١.

(٩) سورة البقرة من الآية: ٣٦.

(١٠) مفاتيح الغيب: ٣/٤٥٥.



البقاعي<sup>(١)</sup>، وقد وافق الآكوسي والظاهرين عاشور الشهاب فيما ذهب إليه<sup>(٢)</sup>. ومن ذلك أيضا- إلا أن زادة لم يشر إليه- ما ورد في قوله سبحانه " فَلَمَّا عَتَوْا عَن مَّا نُهَوُّا عَنْهُ قُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِيِينَ " <sup>(٣)</sup> حيث قال البيضاوي " قُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِيِينَ " كقولهم " إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ " <sup>(٤)</sup> فقال الشهاب " وقوله: إنما قولنا الخ سيأتي في تفسير سورة النحل، يعني أن الأمر تكويني لا تكليفي؛ لأنه ليس في وسعهم حتى يؤمروا به " <sup>(٥)</sup> ومن ذلك قوله تعالى " قُلْنَا يَا نَارُ كُونِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ " <sup>(٦)</sup> يقول البيضاوي " جعل النار المسخرة لقدرته مأمورة مطيعة " <sup>(٧)</sup> قال الشهاب " قوله: جعل النار المسخرة، أي المنقادة لقدرته وهو إشارة إلى أن الأمر مجاز عن التسخير كما في قوله: " كُونُوا قِرَدَةً " <sup>(٨)</sup> ..... وللتسخير هنا هو التكوين " <sup>(٩)</sup> فلم يكتف الشهاب بالاستشهاد بآية الأعراف التي أوردتها من قبل شاهد أعلى إفادة التكوين، بل يقرر ويصرح بقوله " والتسخير هنا هو التكوين " <sup>(١٠)</sup> وبما ذكره الشهاب في حاشيته للأمر المفيد للتسخير ما ورد في قول الحق سبحانه " ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ائْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ " <sup>(١١)</sup> حيث قال البيضاوي " بما خلقت فيكما من التأثير والتأثر، وأبرز ما أودعتكما من الأوضاع المختلفة والكائنات المتنوعة " <sup>(١٢)</sup> وقال الشهاب " قوله: بما خلقت فيكما من التأثير والتأثر الخ، ..... والضمير للأرض والسما والسمعى ليس على إتيان فاتهما، وإيجادهما بل إتيان ما فيهما مما ذكر بمعنى إظهاره والأمر للتسخير " <sup>(١٣)</sup> وما ذكره الشهاب قال به العلماء<sup>(١٤)</sup>. وبما ذكره الشهاب في حاشيته للأمر المفيد للتكوين، ولم يشتر إليه زادة

(١) ينظر نظم الدرر: ١٠٩/١.

(٢) ينظر روح المعاني: ٢٣٨، والتحرير والتنوير: ٤٣٥/١.

(٣) سورة الأعراف: ١٦٦.

(٤) سورة النحل: ٤٠.

(٥) البيضاوي: ٥٧٩/١.

(٦) الشهاب: ٢٣٠/٤.

(٧) سورة الأنبياء: ٦٩.

(٨) البيضاوي: ٤٢٥/٢.

(٩) سورة الأعراف من الآية: ١٦٦.

(١٠) ينظر الشهاب: ٢٦٣/٦.

(١١) السابق: ٢٦٣/٦.

(١٢) سورة فصلت: ١١.

(١٣) البيضاوي: ٢٢١/٣.

(١٤) الشهاب: ٣٩١/٧.

(١٥) ينظر الكشاف: ١٨٩/٤، ومفاتيح الغيب: ٥٤٨/٢٧، والبحر المحييط: ٢٨٩/٩، ونظم الدرر: ٥٥٧/٦، وروح

المعاني: ٣٥٥/١٢، والتحرير والتنوير: ٢٤٧/٢٤.

ما جاء في قول الحق سبحانه "قَالَتْ رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِي وَلَدٌ وَلَمْ يَمَسِّنِي بَشَرًا قَالَ كَذَلِكَ اللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ إِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ" (١) حيث قال البيضاوي "كن فيكون، إشارة إلى أنه - تعالى - كما يقدر أن يخلق الأشياء مدرجا بأسباب ومواد يقدر أن يخلقها دفعة من غير ذلك" (٢) وقال الشهاب "قوله: إشارة إلى أنه تعالى الخ، يعني أن قوله تعالى "كُنْ فَيَكُونُ" تمثيل لسرعة تكوينه من غير توقف على شيء آخر" (٣)

#### التعجيز:

من المعاني البلاغية التي ذكرها كل من زادة والشهاب لأسلوب الأمر في حاشيتهما التعجيز. فمن ذلك ما جاء في قول الحق جل ثناؤه "وَإِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِّن دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنتُمْ صَادِقِينَ" (٤).  
 أولاً: قال البيضاوي في سياق تعليقه على فعل الأمر "فأتوا": "من مثله صفة سورة، أي بسورة كائنة من مثله، والضمير لما نزلنا، ومن للتبعيض، أو للتبيين، وزائدة عند الأحفش، أي بسورة ماثلة للقرآن العظيم في البلاغة وحسن النظم" (٥) وقال شيخ زادة "فأتوا" أمر قصد به تعجيزهم باعتبار المأتي به" (٦) وقال الشهاب "قوله: أو للتبيين ..... الخ، فالسورة المفروضة التي تعلق بها الأمر التعجيزي هي مثل المنزل في النظم وغرابة البيان ..... فالأمر هنا تعجيزي باعتبار المأتي به، والدوق شاهد بأن تعلق من مثله بالإتيان يقتضي وجود المثل ورجوع العجز إلى أن يؤدي منه بشيء" (٧) احتوت هذه الآية الكريمة على فعلي أمر، الأول "فأتوا"، والثاني "ادعوا" وكلاهما أفاد معنى التعجيز، إلا أن الثاني صحبه معنى الإرشاد. أما شيخ زادة فقد اكتفى بالنص على المعنى البلاغي للأمر "فأتوا" بأنه مفيد للتعجيز. بينما لم يكتف الشهاب هنا بالنص على معنى التعجيز، إذ تعدى ذلك إلى الإشارة لما يدعم ويقوى ما ارتآه، فينقل من الرمخشري قوله "وذكر المثل لما لا مثل له أدخل في التعجيز وأقوى كما ذكره الرمخشري في قوله - تعالى - في هذه السورة "فإن آمنوا بمثل ما آمنتم به...." الآية (٨) حيث قال "إنه من باب التبيكيت؛ لأن ديسن الحق واحد لا مثل له، وتبعه المصنف - رحمه الله - فلنجعل ما نحن فيه كذلك، ويترسل الشهاب

(١) سورة آل عمران: ٤٧.

(٢) البيضاوي: ٢٦٢/١.

(٣) الشهاب: ٢٧/٣.

(٤) سورة البقرة: ٢٣.

(٥) البيضاوي: ٦٤/١.

(٦) حاشيته: ١٩٤/١.

(٧) ينظر الشهاب: ٣٥، ٣٦/٢.

(٨) سورة البقرة من الآية: ١٣٧.

فيقول "ثم إنه سنح لي هنا: أن المراد التحدي وتعجيز بلغاء العرب المرتابين فيه عن الإتيان بما يضاويه فمقتضى المقام أن يقال لهم معاشر فضحاء العرب المرتابين في أن القرآن من عند الله اتوا بمقدار أقصر سورة من كلام البشر محلاة بطراز الإعجاز ونظمه" هذا وما ذكره كل من زادة والشهاب لمعنى التعجيز قال به العلماء<sup>(١)</sup> وأضاف الألو سي قائلًا "والأمر من باب التعجيز وإلقاء الحجر كما في قوله تعالى "...فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَعْرَبِ.. الآية"<sup>(٢)</sup>، أما الطاهر بن عاشور فسكب التعجيز على الكلام كله فقال "الكلام مسوق مساق التعجيز"<sup>(٣)</sup>. ثانياً: تحدث البيضاوي عن فعل الأمر الثاني (ادعوا) حيث قال "والمعنى وادعوا للمعارضة من حضركم أروحوتم معونته من إنسكم وجنكم وأهنتكم غير الله - سبحانه وتعالى - فإنه لا يقدر على أن يأتي بمثله إلا الله"<sup>(٤)</sup> وقال الشهاب "قوله والمعنى وادعوا للمعارضة... الخ، الأمر للتعجيز والإرشاد وهو المناسب لمقام التحدي فلذا كان أرجح"<sup>(٥)</sup> والحق أن شيخ زادة لم يشر إلى أي معنى بلاغي للأمر "ادعوا" بينما يتحدث الشهاب هنا يحدد المعنى البلاغي للأمر، مع أن البيضاوي لم يشر إليه، بل يزيد الشهاب الكلام إجلالاً وتقريراً فيرجح هذا المعنى البلاغي على غيره متكماً فيما ذهب إليه على المقام، ولاغرو فالمقام هو الركن الشديد في مثل تلك الأمور، والحق أن الشهاب فيما ذهب إليه ورجحه نص على أن ذلك هو ما ارتآه الزرخشري، حيث قال: هذا آخر الوجوه في الكشف وهو أرجحها؛ ولذا قدّمه المصنف - رحمه الله - وهو موافق معنى لقوله تعالى: { قُلْ لِّئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَكُلُوا كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا }<sup>(٦)</sup>. هذا وقد علق ابن المنير على علة الترجيح فقال "ومعنى هذا الترجيح أن المتحدثي عليهم في التفسير الأوجه جملة المخاطبين، أي أنهم باجتماعهم ومظاهرة بعضهم بعضاً، عجزوا عن الإتيان بطائفة منه"<sup>(٧)</sup>. ومن التعجيز الذي ذكرناه في حاشيتيهما لمعنى الأمر ما جاء في قوله تعالى، "وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ"<sup>(٨)</sup> قال البيضاوي "قال أنبئوني بأسماء هؤلاء تبكيت لهم وتبنيه على عجزهم عن أمر الخلافة"<sup>(٩)</sup> وقال شيخ زادة "أنبئوني بأسماء هؤلاء" أمر تعجيز وتبكيت يظهره فضل آدم على الملائكة -عليه، وعليهم السلام- فضلاً راجحاً على ما فيه

(١) ينظر الكشف: ١/١٠٠، والبحر المحيط: ١/١٧٠، ونظم الدرر: ١/٦٣.

(٢) سورة البقرة من الآية: ٢٥٨، و روح المعاني: ١/١٩٦.

(٣) التحرير والتنوير: ١/٣٣٨.

(٤) البيضاوي: ١/٦٥.

(٥) ينظر الشهاب: ١/٤٤.

(٦) سورة الإسراء: ٨٨.

(٧) ينظر الشهاب: ١/٤٤، والكشاف: ١/١٠٠، ١/١٠١.

(٨) حاشية الإمام العلامة أحمد بن محمد، المعروف بابن المنير على تفسير الكشاف: ١/٩٨ - دار الكتاب العربي -

بيروت - ١٤٠٧هـ.

(٩) سورة البقرة: ٣١.

(١٠) البيضاوي: ١/٨٥.

من المفسد بحيث لا ينظر إليها في جنبه" (١) وقال الشهاب" قوله: تبيكت لهم وتبنيه على عجزهم، إشارة إلى أن الأمر هنا تعجيزي، والتبيكت غلبة الخصم بالحجة ولا يصح أن يكون للتكليف في هذا المحل حتى ينبني على مسألة تكليف ما لا يطاف المختلف فيها" (٢) فقد أبان زادة أن إفادة الأمر "أنبوني" للتعجيز، وأنه من خلال هذا المعنى ظهر فضل آدم عليه السلام على الملائكة. أما الشهاب فيذكر الغرض البلاغي للأمر وهو التعجيز، ثم يشرح معنى التبيكت الذي أورده البيضاوي، ثم يؤكد معنى التعجيز بأن الأمر هنا لا يمكن حمله على معنى التكليف؛ فإن الأسماء المختلف فيها لا يمكن الإطافة بها، ولو كان يمكن ذلك لصار الأمر تكليفيًا. ومما ذكره للتعجيز في حاشيتهما ما جاء في قوله تعالى "أَلَهُمْ أَرْجُلٌ يَمْشُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَيْدٍ يَبْتَاطُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَعْيُنٌ يُبْصِرُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا قُلْ ادْعُوا شُرَكَاءَكُمْ ثُمَّ كَيْفَ تَدْعُونَ فَلَا تَنْظُرُونَ" (٣) حيث قال البيضاوي "قل ادعوا شركاءكم، واستعينوا بهم في عداوتي" (٤) وقال زادة: "قُلْ ادْعُوا... الآية، يريد أني قد ذممت أصنامكم، وسفهت عقولكم وأخلاقكم، فاقصدوني بما شئتم من الكيد، واستعجلوا فيه ولا تهملوا، فإن لا أخافكم ثقة بالله الذي هو منفرد بالقدرة على النفع والضرو والخير والشر، ولا يقول مثل هذا الكلام إلا الواثق بعصمة الله تعالى" (٥) وقال الشهاب" قوله واستعينوا بهم الخ، أي دعوتهم إلى ذلك بقرينة ما بعده، والأمر للتعجيز" (٦) فالتعجيز للأمر "ادعوا" في الآية الكريمة فهم بالفحوى عند شيخ زادة، أما الشهاب فقد نص عليه نصًا، وما فهم بالفحوى، وذكر بالنص قال به العلماء (٧). ومما ذكره الشهاب من معنى التعجيز في حاشيته، ولم يشر إليه شيخ زادة ما ورد في قوله تعالى "مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ\* أَفَلَا تَذَكَّرُونَ\* أَمْ لَكُمْ سُلْطَانٌ مُّبِينٌ\* فَأْتُوا بِكِتَابِكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ" (٨) حيث قال البيضاوي "مالككم كيف تحكمون" بما لا يرضيه عقل..... "فأتوا بكتابكم" الذي أنزل عليكم" (٩) علق الشهاب قائلاً" قوله مالككم..... الخ، الأمر في قوله فأتوا للتعجيز" (١٠). ومما يسترعى الانتباه هنا أن البيضاوي لم يشر إلى المعنى البلاغي للأمر "فأتوا" بينما تكفل بذلك الشهاب.

(١) حاشيته: ١/١٥٢.

(٢) الشهاب: ٢/١٢٦.

(٣) سورة الأعراف: ١٩٥.

(٤) البيضاوي: ١/٥٨٩.

(٥) حاشيته: ٢/٣٩١.

(٦) الشهاب: ٤/٢٤٦.

(٧) المحرر الوجيز: ٢/٤٨٩، وينظر مفاتيح الغيب: ١٥/٤٣٣، والبحر المحیط: ٥/٢٥٢، والتحرير والتنوير: ٩/٢٢٣.

(٨) سورة الصافات الآيات: ١٥٤-١٥٧.

(٩) ينظر البيضاوي: ٣/١٦١.

(١٠) ينظر الشهاب: ٧/٢٨٩.

## الختاتمة

فيعد تلك المعاشة الشائقة والممتعة في آن واحد مع المعاني البلاغية لأسلوب الأمر التي ذكرها كل من شيخ زادة والشهاب في حاشيتيهما على تفسير البيضاوي يمكن القول بأن البحث خلص إلى عدة نتائج من أبرزها:

- تعدد المعاني البلاغية للأمر التي ذكرها زادة والشهاب في حاشيتيهما حيث شملت: الإباحة، والتسوية، والتخيير، والوعيد، والتهديد، والتخلية، والدعاء، والدوام، والتسخير والتكوين، والتعجيز. - أن من المعاني السابقة للأمر ما ورد مستقلاً بنفسه، ومنها ما جاء مصحوباً بغيره من المعاني، وقد يرد الأمر - أحياناً - محتملاً أحد معنيين وهكذا. - وجود تفاوت في التعليق بين "زادة" و"الشهاب" في كثير من المعاني البلاغية التي ذكرها للأمر، وكأنتهما - على تباعد زمنيتهما - قد تبادلوا الحديث عن هذا الأمر أو ذلك، فمثلاً هناك مواطن تجد فيها شيخ زادة يبدى فيها ويعيد، ويحلل ويعلل ويبدل، وفي مواطن أخرى يكفى باللمحة وبالإشارة، وفي المقابل تجد الشهاب موجزاً في الموضوع الذي أظن فيه زادة، والعكس بالعكس، ومن هذه المواضع على سبيل المثال لا الحصر ما ورد في معنى التهديد في قوله تعالى: "لِيَكْفُرُوا بِمَا آتَيْنَاهُمْ فَتَمَتَّعُوا فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ" (١) فقد أوجز زادة، بينما الشهاب علل واحترز ومثل (٢). - كثيراً ما يستشهدان للمعاني البلاغية التي يذكرانها بالآيات القرآنية، والأحاديث النبوية، والأشعار، وأقوال العلماء والمفسرين، وقد يستلزم المقام الاستشهاد بكتب الفقه والأحكام، كما في معنى الإباحة في آية الجمعة (٣). - قد يذكر كل من زادة والشهاب معنى من المعاني البلاغية للأمر، ويضيف أحدهما معنى بلاغياً آخر لم يذكره صاحبه (٤) - في مواطن كثيرة لا ينص البيضاوي على المعنى البلاغي للأمر، فتجد زادة والشهاب، أو أحدهما يذكرانه. - مما ذكره الشهاب في حاشيته أنه صرح بأن البيضاوي يميز الجمع بين الحقيقة والمجاز (٥). - قليلاً ما يتفق زادة والشهاب في ذكران المعنى البلاغي للأمر، وكثيراً ما تجد الشهاب يذكر المعنى البلاغي، بينما لا يذكر شيخ زادة هذا المعنى من قريب أو بعيد (٦) وقد يذكر زادة ويهمل الشهاب (٧). - وردت عند كل من زادة والشهاب - في ثنايا تحليلاته للوقوف على المعنى البلاغي للأمر - كثير من المصطلحات البلاغية والنقدية، من قبيل

(١) سورة النحل: ٥٥.

(٢) ينظر البحث: ٢٨، ٢٩.

(٣) ينظر السابق: ١٧، ١٨.

(٤) ينظر السابق: ٢٨.

(٥) البحث: ٣٣.

(٦) ينظر البحث على سبيل المثال لا الحصر: ١٩، ٢٠، ٢٧.

(٧) السابق: ٣٠.

"الذوق، سلامة الذوق، السياق، المقام" (أ) من المصطلحات البلاغية والنقدية، من قبيل "الذوق، سلامة الذوق، السياق، المقام" (أ) - قد يعتمد الشهاب على قراءة من القراءات فيردد الأمرين معنيين بلاغيين دون ترجيح أحدهما على الآخر، وذلك كما جاء في قوله سبحانه "وَلَتَصْنَعِ إِلَيْهِ أَفئِدَةُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَلَيَرْضَوْهُ وَلَيَقْتَرِفُوا مَا هُمْ مُقْتَرِفُونَ" (٣)(٤).

- قد يقف كل من زادة والشهاب على المعنى البلاغي للأمر من خلال نظرة كل منهما إلى دلالة كلمة لها علاقة بالأمر (٥) - في بعض المواطن قد يتفق زادة مع البيضاوي حول المعنى البلاغي للأمر، بينما يخالفهما الشهاب (٦) - يوضح زادة المعنى البلاغي للأمر من خلال شرحه قول البيضاوي، ثم تجد الشهاب يكرر مضمون ما ذكره زادة.

\*\*\*\*\*

".... وَأَخِرْ دَعْوَاهُمْ أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ"

والله الموفق

(١) السابق: ٤٤٤، ٢٠٠، ١٨.

(٢) السابق: ٤٤٤، ٢٩٤، ٢٠٠، ١٨.

(٣) سورة الأنعام: ١١٣.

(٤) البحث: ٣١.

(٥) ينظر السابق: ١٦.

(٦) السابق: ١٨.

## المصادر والمراجع

### - القرآن الكريم.

- ١- الإقتان في علوم القرآن لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي، تحقيق/ محمد أبو الفضل إبراهيم - مكتبة ومطبعة المشهد الحسيني - القاهرة - ط أولى - ١٣٨٧هـ، ١٩٦٧م.
- ٢- أحكام القرآن لأحمد بن علي الرازي الجصاص أبو بكر، تحقيق/ محمد الصادق قمحاوي - دار إحياء التراث العربي - بيروت - ١٤٠٥هـ.
- ٣- الأدب المفرد لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، تحقيق/ محمد فؤاد عبد الباقي: ١٠٩/١ - دار البشائر الإسلامية - بيروت - ط الثالثة ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.
- ٤- إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم المسمى بتفسير أبي السعود - دار إحياء التراث العربي - بيروت - د.ت.
- ٥- أساليب بلاغية د/ أحمد مطلوب - وكالة المطبوعات - الكويت - ط أولى ١٩٨٠م.
- ٦- الأطول على التلخيص، لعصام الدين إبراهيم بن محمد بن عرب شاه الإسفرائيني - طبع بالمطبعة العامرة ١٢٨٤هـ.
- ٧- الأعلام لخير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي دمشقي - دار العلم للملايين - ط الخامسة عشرة - ٢٠٠٢م.
- ٨- الإيضاح في علوم البلاغة للخطيب القزويني - دار إحياء العلوم - بيروت - ط الرابعة - ١٩٩٨م.
- ٩- بحر العلوم لأبي الليث نصر بن محمد بن إبراهيم السمرقندي تحقيق/ محمود مطرجي - دار الفكر - بيروت - د.ت.
- ١٠- البحر المحيط لمحمد بن يوسف الشهرير بأبي حيان الأندلسي، تحقيق/ صدقي محمد جميل - دار الفكر - بيروت - ١٤٢٠هـ.
- ١١- البداية والنهاية، أبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن كثير، ط ثانية - مكتبة المعارف - بيروت - ١٩٧٩م.
- ١٢- البدر الطالع محاسن من بعد القرن السابع، محمد بن علي الشوكاني - منشورات دار الكتاب الإسلامي - د.ت.
- ١٣- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، لجلال الدين السيوطي، تحقيق/ محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر - ط ثانية - ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- ١٤- البلاغة في تفسير الزمخشري وأثرها في الدراسات القرآنية د/ محمد أبو موسى - القاهرة - دار الفكر العربي - د.ت.

- ١٥- تجريد العلامة البناني على مختصر السعد- طبع بمطبعة محمد على صبيح وأولاده - القاهرة- ط  
أولى ١٣٤٧هـ.
- ١٦- التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد» لمحمد  
الطاهرين محمد الطاهر التونسي- الدار التونسية للنشر- تونس- ١٩٨٤م.
- ١٧- تفسير البيضاوي المسمى أنوار التنزيل وأسرار التأويل، للقاضي ناصر الدين أبي سعيد عبد الله  
بن عمر بن محمد الشيرازي، تحقيق/محمد صبحي حسن حلاق، ود/محمود أحمد الأطرش- دار  
الرشيد- دمشق- بيروت- ط أولى ١٤٢١هـ، ٢٠٠٠م.
- ١٨- تقرير الشمس الإنبائي على شرح سعد الدين التفتازاني- طبع بمطبعة السعادة بمصر سنة  
١٣٣٠هـ.
- ١٩- جامع البيان في تفسير القرآن لجعفر محمد بن جرير الطبري، تحقيق/ مكتب التحقيق بدار هجر  
- دار هجر- ط أولى- د.ت.
- ٢٠- الجامع الصحيح المختصر لمحمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي - تحقيق د/ مصطفى  
ديب البغا - دار ابن كثير- اليمامة - بيروت - ط ثالثة - ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- ٢١- حاشية الإمام العلامة أحمد بن محمد، المعروف بابن المنير على تفسير الكشاف- دار الكتاب  
العربي - بيروت - ١٤٠٧هـ.
- ٢٢- حاشية السيد الشريف على المطول - د.ت.
- ٢٣- حاشية عبد الحكيم السياكوتي الهندي على المطول - دار الطباعة العامرة - ١٢٦٦هـ .
- ٢٤- حاشية الشهاب المسماة عناية القاضي وكفاية الراضي على تفسير البيضاوي - دار صادر -  
بيروت - د.ت.
- ٢٥- حاشية محيي الدين شيخ زادة محمد محيي الدين بن مصطفى مصلح الدين القوجوي على تفسير  
البيضاوي- مطبعة مكتبة الحقيقة- تركيا- استانبول- ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- ٢٦- خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، محمد الأمين المحي- مكتبة الخياط - بيروت -  
د.ت.
- ٢٧- دائرة المعارف الإسلامية، تعريب/أحمد الشنتناوي، ومحمد ثابت الفندي وإبراهيم زكي  
خورشيد، وعبد الحميد يونس- مصر - ١٩٣٣- ١٩٧٥م.
- ٢٨- دلالات التراكيب - دراسة بلاغية، د/ محمد أبو موسى - مكتبة وهبة - ط ثانية -  
١٤٠٨هـ، ١٩٨٧م.
- ٢٩- ديوان كثير عزة جمع وشرح د/إحسان عباس- دار الثقافة- بيروت - لبنان -  
١٣٩١هـ، ١٩٧١م.



- ٣٠- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني لشهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألويسي، تحقيق/على عبد الباري عطية- دار الكتب العلمية - بيروت - ط ١٤١٥هـ.
- ٣١- ریحانة الألبا وزهرة الحياة الدنيا للشهاب الخفاجي، تحقيق/ عبد الفتاح الحلو- مطبعة عيسى البابي الحلبي- ط أولى - ١٩٦١م.
- ٣٢- شذرات الذهب في أخبار من ذهب لأبي الفلاح عبد الحي بن العماد الحنبلي - دارالمسيرة - بيروت- ط ثانية - ١٩٧٩م.
- ٣٣- شروح التلخيص - طبع بمطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه بمصر- د.ت.
- ٣٤- الصاحي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها لابن فارس- تعليق/أحمد حسن بسج- دار الكتب العلمية- بيروت - لبنان- ط أولى - ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م.
- ٣٥- صحيح البخاري بشرح الكرمان- دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان- ط أولى ١٣٥٦هـ - ١٩٣٧م.
- ٣٦- طبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين أبي نصر عبد الوهاب بن علي السبكي، تحقيق/عبد الفتاح الحلو، ومحمود محمد الطناحي- مطبعة عيسى البابي وشركاه - ط أولى ١٣٨٣هـ - ١٩٦٤م.
- ٣٧- طبقات المفسرين ، أحمد بن محمد الأندروني ، تحقيق/ سليمان بن صالح الخزري - مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة- ط أولى ١٩٩٧.
- ٣٨- الغاية القصوى في دراية الفتوى تحقيق/محيي الدين علي القرة داغي- د.ت.
- ٣٩- غرائب القرآن و رغائب الفرقان، لنظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري، تحقيق: الشيخ زكريا عمران- دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان- ط أولى- ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م. ٤٠- في ظلال القرآن ، سيد قطب إبراهيم - دار الشروق- القاهرة- د.ت.
- ٤١- الكافي في القراءات السبع لأبي عبد الله محمد بن شريح الرعيبي الأندلسي، تحقيق/ أحمد محمود عبد السميع الشافعي - دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان - ط أولى ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- ٤٢- الكشاف عن حقائق غوامض الترتيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، للزمخشري- دار الكتاب العربي- بيروت- ١٤٠٧هـ.
- ٤٣- لسان العرب لابن منظور- دارصادر- بيروت- ط أولى - د.ت.
- ٤٤- الميسوط لشمس الدين السرخسي - بيروت - لبنان - د.ت.
- ٤٥- المحار في اللغة والقرآن الكريم د/عبد العظيم المطعني- مكتبة وهبة- ط أولى - د.ت.

- ٤٦- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز لأبي محمد عبدالحق بن غالب بن عطية الأندلسي، تحقيق/عبد السلام عبد الشافي محمد دار الكتب العلمية - لبنان - ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م .
- ٤٧- معاني القرآن للفراء، تحقيق/أحمد يوسف نجاتي وآخرين - الدار المصرية للتأليف والترجمة - د.ت.
- ٤٨- ينظر معاني القرآن وإعرابه للزجاج، تحقيق د/عبد الجليل عبده شليح - عالم الكتب - بيروت - ط أولى - ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.
- ٤٩- معترك الأقران في إعجاز القرآن، لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي، تحقيق/علي محمد البجاوي - دار الفكر العربي - القاهرة - د.ت.
- ٥٠- معجم البلدان لياقوت الحموي - دار صادر - بيروت - ١٣٩٧هـ، ١٩٧٧م.
- ٥١- معجم قبائل العرب القديمة والحديثة، عمر رضا كحالة - المكتبة الهاشمية - دمشق - ١٣٦٨هـ - ١٩٤٩م.
- ٥٢- مفاتيح الغيب لفخر الدين الرازي، دار الكتب العلمية، بيروت - ط أولى؛ ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
- ٥٣- موطأ الإمام مالك بن أنس أبي عبد الله الأصبهاني - رواية محمد بن الحسن - تحقيق د/ تقي الدين الندوي - دار القلم - دمشق - ط أولى - ١٤١٣هـ - ١٩٩١م.
- ٥٤- نظم الدرر في تناسب الآيات والسور لبرهان الدين أبي الحسن إبراهيم بن عمر البقاعي، تحقيق/عبدالرازق غالب المهدي - دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

#### الرسائل العلمية:

- ١- أساليب الأمور والنهي في القرآن الكريم وأسرارها البلاغية" رسالة ماجستير "للباحث/يوسف عبد الله الأنصاري - بكلية اللغة العربية - جامعة أم القرى - السعودية - ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

\*\*\*\*\*